

تصدر عن وزارة شؤون الإعلام

مملكة البحرين

المراسلات

المشرف العام

الجريدة الرسمية

وزارة شؤون الإعلام

فاكس: 17681493-00973

ص. ب 26005

المنامة-مملكة البحرين

البريد الإلكتروني:

officialgazette@iaa.gov.bh

الاشتراكات

قسم التوزيع

وزارة شؤون الإعلام

فاكس: 00973 17871731-

ص. ب: 253

المنامة-مملكة البحرين



محتويات العدد

مرسوم رقم (٤٦) لسنة ٢٠٢٠ بالعضو الخاص عما تبقي من مدة العقوبة السالبة للحرية	٥
المحكوم بها في بعض الدعاوى.....	٥
قرار رقم (٥٣) لسنة ٢٠٢٠ باعتماد الدليل الارشادي لعودة النشاط الرياضي	٨
للأندية الصحية والأكاديميات الرياضية والملاعب الخارجية لاحتواء ومنع انتشار	٨
فيروس كورونا المستجد (COVID- 19).....	٨
قرار رقم (٤٢) لسنة ٢٠٢٠ بشأن الترخيص بإنشاء دار حضانة جيجلز.....	٢٨
قرار رقم (٤٣) لسنة ٢٠٢٠ بشأن الترخيص بإنشاء دار حضانة ستب باي ستب.....	٢٩
قرار رقم (٤٤) لسنة ٢٠٢٠ بشأن الترخيص بإنشاء دار حضانة ليتل ميركلز.....	٣٠
قرار رقم (٤٥) لسنة ٢٠٢٠ بشأن الترخيص بإنشاء دار حضانة الرياحين.....	٣١
قرار رقم (٤٦) لسنة ٢٠٢٠ بشأن الترخيص بإنشاء دار حضانة العصافير الصغيرة.....	٣٢
قرار رقم (٣٣) لسنة ٢٠٢٠ بإصدار لائحة اشتراطات وإجراءات ترخيص	٣٣
المؤسسات الصحية للعلاج من الإدمان وتأهيل وإعادة تأهيل المدمنين.....	٣٣
قرار رقم (١٩) لسنة ٢٠٢٠ بشأن إلغاء ترخيص وسطاء الأوراق المالية.....	٤٥
لـ(مكتب النورس للوساطة المالية - السيد ناصر عباس حسن خسرو).....	٤٥
الحساب الختامي المدقق لغرفة البحرين.....	٤٦
لتسوية المنازعات للسنة المالية ٢٠١٩.....	٤٦
قرار رقم (١٧٣) لسنة ٢٠٢٠ بشأن تغيير تصنيف عقار في منطقة قلالي - مجمع ٢٥٤.....	٦٧
إعلان رقم (٦) لسنة ٢٠٢٠ بشأن قرارات الترسية الصادرة في المناقصات خلال شهر يونيو ٢٠٢٠	٧٠
إعمالاً لأحكام المادة (٣٧) من المرسوم بقانون رقم (٣٦) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تنظيم المناقصات	٧٨
والمزايدات والمبيعات الحكومية.....	٧٨
إعلانات من غرفة البحرين لتسوية المنازعات.....	٧٨
إعلانات مركز المستثمرين.....	٨٠

**مرسوم رقم (٤٦) لسنة ٢٠٢٠
بالعفو الخاص عما تبقي من مدة العقوبة السالبة للحرية
المحكوم بها في بعض الدعاوى**

نحن حمد بن عيسى آل خليفة
ملك مملكة البحرين.
بعد الاطلاع على الدستور،
وعلى قانون العقوبات الصادر بالمرسوم بقانون رقم (١٥) لسنة ١٩٧٦، وتعديلاته، وعلى
الأخص المادتين (٩٠) و (٩١) منه،
وعلى قانون الإجراءات الجنائية الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٤٦) لسنة ٢٠٠٢،
وتعديلاته،
وبناءً على عرض وزير الداخلية،
وبعد موافقة مجلس الوزراء،

رسمنا بالآتي:

المادة الأولى

يُسقط ما تبقي من مدة العقوبات السالبة للحرية وعقوبات الغرامة، المحكوم بها على
التالية أسماؤهم في القضايا المبيّنة قرين كل منهم:

ت	الاسم	الرقم الشخصي	رقم القضية
١	شامي حمد احمد الهنداوي	850808529	7202003871
٢	عادل محمد غلوم مظفر علي	850500818	7202004069
٣	علي عبدالحسن إبراهيم خليل إبراهيم	821102222	7201610459
٤	علاء عارف سلمان سليم	830805826	7202004051
٥	إبراهيم سعد إبراهيم محمد	981004474	7202003544
٦	محمد بن عبدرب الحسين بن محمد الرشيد	991000307	8202003613
٧	MD FARHAD HOSSAIN UDDIN	861156862	7202003440
٨	سلمان علي عبدالله سلمان كاظم	990202348	7201607890
٩	محمد ياسين عبدالله عيسى الغسره	000708607	7201811391
١٠	محمد جاسم محمد علي الكوهجي	910510520	7201608247

7202003736	840701624	حسين محمد جواد ناصر عبدالجبار جباري	١١
7202003866	851007414	خالد عبدالله حاجي عبدالرحيم اسماعيل	١٢
7202003845	800406290	قاسم احمد عبدالله علي الصبيعي	١٣
7202003852	940101343	يوسف جعفر كاظم مكي البقالي	١٤
7202003852	970509596	حسين عبدالنبي احمد صالح القصاب	١٥
7202004149	780504801	علي حمزه غلوم محمد علي	١٦
7202003869	861073932	MOHAMMED MAQSOOD S/O MOHAMMED YOUSUF	١٧
7202004284	960805656	ابراهيم خليل محمد علي عبدالله	١٨
7202003578	850599148	كريم علي محمد حسنين	١٩
7202002949 7202002947 7202002948 7202002945 7202002946	921015771	ZEESHAN MUHAMMAD MUHAMMAD TUFAIL HUSSAIN	٢٠
7202003439	222051709	كانوكثان راكسيري	٢١
7202003440	222052408	DIANA KLIMENKO	٢٢
7202003437	030200067	علي جعفر عيسى علي محسن	٢٣
7202003149	770603637	محمود عبدالله علي فولاد	٢٤
7202003863	810937417	ارجو مياہ رحمان	٢٥
7202003809	790253356	LEIFT JOHN MALANOG ALAVERA	٢٦
7202003841	611021536	RAJAN PUNCHAKKARA	٢٧
7202003854	591104512	MD.ENAMUL HOQUE MD.ABDULHAQUE	٢٨
7202004605	710254091	ISMAIL YOUNUS MIAH	٢٩

المادة الثانية

على وزير الداخلية تنفيذ هذا المرسوم، ويُعمل به من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

ملك مملكة البحرين
حمد بن عيسى آل خليفة

النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء
سلمان بن حمد آل خليفة

الفريق أول ركن
وزير الداخلية
راشد بن عبدالله آل خليفة

صدر في قصر الرفاع:
بتاريخ: ٩ ذي الحجة ١٤٤١هـ
الموافق: ٣٠ يوليو ٢٠٢٠م

وزارة الصحة

قرار رقم (٥٣) لسنة ٢٠٢٠

باعتتماد الدليل الارشادي لعودة النشاط الرياضي
للأندية الصحية والأكاديميات الرياضية والملاعب الخارجية
لاحتواء ومنع انتشار فيروس كورونا المستجد (COVID- 19).

وزير الصحة:

بعد الاطلاع على قانون الصحة العامة الصادر بالقانون رقم (٣٤) لسنة ٢٠١٨، وعلى
الأخص المادتين (٤٣) و (٤٤) منه،
وعلى القرار رقم (١٠) لسنة ٢٠٢٠ بإنشاء وتشكيل الفريق الوطني للتصدي لفيروس
الكورونا المستجد، المعدل بالمعدل بالقرار رقم (٢٦) لسنة ٢٠٢٠،
وعلى القرار رقم (١٢) لسنة ٢٠٢٠ بتحديد الأمراض السارية،
وعلى القرار رقم (٢٦) لسنة ٢٠٢٠ بإعادة تشكيل الفريق الوطني الطبي للتصدي لفيروس
الكورونا المستجد المنشأ بالقرار رقم (١٠) لسنة ٢٠٢٠،
وعلى القرار رقم (٢٨) لسنة ٢٠٢٠ بشأن بعض التدابير الوقائية التي يتعين اتخاذها عند
شراء بعض السلع من المحال التجارية والصناعية لاحتواء ومنع انتشار فيروس كورونا المستجد
(COVID- 19)،
وعلى القرار رقم (٣٨) لسنة ٢٠٢٠ بشأن الاشتراطات والإجراءات الصحية التي
يتعين اتباعها في المحال التجارية والصناعية لاحتواء ومنع انتشار فيروس كورونا المستجد
(COVID- 19)،
وعلى القرار رقم (٣٩) لسنة ٢٠٢٠ بشأن تدابير التباعد الاجتماعي التي يتعين اتخاذها
في المحال التجارية والصناعية لاحتواء ومنع انتشار فيروس كورونا المستجد (COVID- 19)،
وعلى القرار رقم (٤٠) لسنة ٢٠٢٠ باستمرار العمل بأحكام القرار رقم (٢٨) لسنة ٢٠٢٠
بشأن بعض التدابير الوقائية التي يتعين اتخاذها عند شراء بعض السلع من المحال التجارية
والصناعية لاحتواء ومنع انتشار فيروس كورونا المستجد (COVID- 19)،
وعلى القرار رقم (٥٢) لسنة ٢٠٢٠ باستبدال الاشتراطات الصحية المرافقة للقرار رقم
(٤٦) لسنة ٢٠٢٠ بشأن الاشتراطات الصحية الواجب تطبيقها في المنشآت التي تحتوى على

برك وحمامات سباحة لاحتواء ومنع انتشار فيروس كورونا المستجد (COVID-19)، وعلى توصيات الفريق الوطني للتصدي لفيروس كورونا المستجد بشأن اشتراطات إعادة فتح صالات الألعاب الرياضية وقاعات اللياقة البدنية، وعلى الدليل الارشادي لعودة النشاط الرياضي للأندية الصحية والأكاديميات الرياضية والملاعب الخارجية، الصادر عن وزارة شؤون الشباب والرياضة، وبناءً على عرض الوكيل المساعد للصحة العامة،

قرر الآتي:

المادة الأولى

مع عدم الإخلال بالاشتراطات والإجراءات الصحية، وتدابير التباعد الاجتماعي التي يتعين اتخاذها في المحال التجارية والصناعية لاحتواء ومنع انتشار فيروس كورونا المستجد (COVID-19)، يُعتمد الدليل الارشادي لعودة النشاط الرياضي للأندية الصحية والأكاديميات الرياضية والملاعب الخارجية المرافق لهذا القرار، ويُعمل به لاحتواء ومنع انتشار فيروس كورونا المستجد (COVID-19).

المادة الثانية

يُعاقب كل من يخالف أحكام الدليل الارشادي المرافق لهذا القرار بالعقوبة المقررة في المادة (١٢١) من قانون الصحة العامة الصادر بالقانون رقم (٣٤) لسنة ٢٠١٨.

المادة الثالثة

على الوكيل المساعد للصحة العامة والمعنيين - كل فيما يخصه - تنفيذ أحكام هذا القرار، ويُعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

وزير الصحة

فائقة بنت سعيد الصالح

صدر بتاريخ: ١٥ ذي الحجة ١٤٤١هـ
الموافق: ٥ أغسطس ٢٠٢٠م



وزارة شؤون الشباب والرياضة
Ministry of
Youth and Sport Affairs

عودة النشاط الرياضي

الأندية الصحية والأكاديميات الرياضية والملاعب الخارجية
الدليل الارشادي

#نواصل_بعزم

عودة النشاط الرياضي

الأندية الصحية والأكاديميات الرياضية والملاعب الخارجية

تأجير الملاعب الرياضية



التعقيم والنظافة



التعليمات الصحية



مقر المنشأة الرياضية



التواصل والتوعية



الأندية الصحية واللياقة البدنية



ارشادات تحقيق التباعد



الألعاب الرياضية



متابعة تنفيذ الاجراءات الوقائية



الأكاديميات الرياضية ومدارس التدريب



#نواصل_بعزم

عودة النشاط الرياضي

الاندية الصحية والاكاديميات الرياضية والملاعب الخارجية

التعقيم والنظافة



- تعقيم المنشأة ومرافقها بصورة دورية مجدولة (مرتين في اليوم على الأقل) وتوفير المعقمات عند المداخل وانحاء الصالات.
- عدم استخدام المناديل المطهرة لمسح أكثر من سطح واحد.
- تعقيم دورات المياه بانتظام.
- غسل الأيدي بانتظام بالماء والصابون لمدة 20 ثانية على الأقل.
- يجب أن تضمن المرافق وجود مخزون كاف من الإمدادات الصحية مثل الصابون وورق التواليت ومعقم اليدين الذي لا يقل تركيز المادة الكحولية فيه عن (70%).
- زيادة عدد سلال المهملات والتخلص من القمامة بصورة دورية، لاستيعاب الاستخدام المتزايد.
- الحرص على التهوية الجيدة في جميع الأماكن.
- إحضار الأدوات الشخصية (المناشف وجلسات اليوغا والفرشات الأرضية وأحزمة الأوزان وسجادة الصلاة ... الخ) وعدم السماح بالمشاركة في الأدوات.
- تطهير باصات النقل يومياً قبل وبعد الانتقال الى المنشأة، ويفضل استخدام السيارة الخاصة.
- تطهير أدوات التحكيم بعد كل استخدام ومنع مشاركتها بقدر الامكان.

عودة النشاط الرياضي

الاندية الصحية والاكاديميات الرياضية والملاعب الخارجية

مقر المنشأة الرياضية



- فحص درجة الحرارة قبل دخول المنشأة.
- تحديد نقطة فحص عند مداخل المنشأة وقبل بدء النشاط الرياضي لقياس درجة الحرارة.
- الزام المدربين والجهاز الفني والاداري والعاملين بارتداء الأقنعة والقفازات أثناء العمل في المنشأة.
- عدم السماح لأي موظف يعاني من أعراض مرتبطة بـ COVID-19 بالعمل داخل المنشأة.
- الحفاظ على مسافة التباعد بما لا تقل عن مترين.
- الحفاظ على مسافة لا تقل عن مترين بين جميع الأجهزة.
- وضع علامات أرضية لضمان الحفاظ على التباعد عند المداخل والمخارج.
- إعداد قائمة للحجوزات المسبقة والزام الشخص الذي قام بالحجز الاحتفاظ بمعلومات الآخرين في نفس المجموعة.
- في حال قدوم الشخص قبل الموعد المحدد للتدريب يجب عليه الانتظار خارج المنشأة أو في سيارته الخاصة.
- إزالة أي معدات مخزنة أو إضافية من أرضية التدريب.
- عدم السماح بعقد الجلسات الاجتماعية والتشارك في الأكل والشرب.
- عدم السماح باستخدام أجهزة تبريد الماء المشتركة.

عودة النشاط الرياضي

الاندية الصحية والاكاديميات الرياضية والملاعب الخارجية

مقر المنشأة الرياضية



- غلق المرافق المشتركة مثل والسونا والجاكوزي وغرف البخار(عدا دورات المياه) حتى إشعار آخر.
- غلق وعدم استخدام أماكن الانتظار.
- يمنع تأجير الأدوات والمعدات التي يجب ارتدائها، وفي حال وجوب تأجير المعدات يتم تعقيمها قبل وبعد استخدام كل شخص.
- تعقيم الأجهزة الرياضية المشتركة بانتظام.
- الحفاظ على مسافة لا تقل عن مترين بين أجهزة المشي وأجهزة اللياقة والدراجات الهوائية عالية الجهد.
- وضع خطة للخروج والطوارئ في حالة احتمال وجود مصابين أو ظهور أعراض على أحد المرتادين بفيروس كورونا (كوفيد-19) في المنشأة.
- يفضل استخدام آليات الدفع الإلكتروني وخدمات التسجيل الإلكتروني.
- منع التزاحم في منطقة حوض السباحة بتقليل الطاقة الاستيعابية للمسبح وضمان مسافة تباعد لا تقل عن مترين.
- تطهير قوائم أبواب المرمى والكرات المستخدمة وذلك بشكل دوري بعد كل حصة تدريبية.
- منع المصافحة والعناق.
- التوجه الى المخارج مباشرة عند نهاية التمرين.

عودة النشاط الرياضي

الأندية الصحية والأكاديميات الرياضية والملاعب الخارجية

الأندية الصحية واللياقة البدنية العامة والخاصة



ارشادات عامة:



إعداد قائمة للجوزات المسبقة والزام الشخص الذي قام بالحجز الاحتفاظ بمعلومات الآخرين في نفس المجموعة.

السماح باستقبال الزبائن بدون موعد مع تشجيع الحجز المسبق خصوصاً للحصص التدريبية.

ترك فترة بين الصفوف التدريبية (30 دقيقة على الأقل) للسماح لموظفي المنشأة من تنظيفها وتطهيرها.

يسمح لبيع المنتجات مع الالتزام بالارشادات والاشتراطات الصحية الخاصة بوزارة الصحة لمحلات البيع بالتجزئة التجارية.

يلتزم المدربين لبس الأقنعة والقفازات ويمكن خفضها أو خلعها أثناء التدريبات الشديدة، وتغييرهم بعد كل حصة تدريبية.

يلتزم الجميع بلبس الأقنعة ويستثنى وقت ممارسة التدريب الشديد من ذلك.

احضار المتدربين لأغراضهم الخاصة.

الالتزام بتعقيم أماكن الاستحمام والتبديل بصورة دورية مجدولة (مرتين في اليوم على الأقل).

يمكن للمنشأة توفير المناشف في حال التعقيم والتغليظ فردياً أو غسلها بدرجة حرارة عالية لا تقل عن 80 درجة مئوية.

تقليل الأعداد المسموح بها على أن لا يتجاوز عدد الحضور عدد الأجهزة الموجودة في الصالة.

الأنشطة المشمولة



- ✓ جميع الملاعب والصالات
- ✓ التدريبات في الملاعب والمساحات الخارجية
- ✓ المسابح الرسمية والمعتمدة
- ✓ الأندية الصحية واللياقة البدنية
- ✓ الأكاديميات الرياضية ومدارس التدريب
- ✓ تأجير الملاعب الرياضية

الأنشطة الغير مشمولة



- البطولات والمسابقات
- غرف البخار والسونا والجاكوزي
- السبا (التدليك والمساج)

ترك المسافة الكافية



لا تقل عن مترين

المدة الزمنية



90 دقيقة بحد أقصى

عودة النشاط الرياضي

الأندية الصحية والأكاديميات الرياضية والملاعب الخارجية

الأندية الصحية واللياقة البدنية العامة والخاصة



المدرّب الشخصي:



تطهير وتعقيم الأدوات المستخدمة في التدريب قبل بدء الحصة التدريبية.

على المدرّب والمتدربين غسل وتطهير أيديهم بالماء والصابون واستخدام الكحول المعقمة (لا تقل نسبتها عن 70%) قبل وبعد التدريب بشكل مباشر.

يجب على المدرّبين الخاصين تقليل احتكاكهم بالرياضيين، ويمنع إجراء التعديلات الضبطية باليد، ويتم تشجيع الإشارات اللفظية لضمان أداء الحركات الرياضية الصحيحة.

الأنشطة المشمولة



- ✓ جميع الملاعب والصالات
- ✓ التدريبات في الملاعب والمساحات الخارجية
- ✓ المسابح الرسمية والمعتمدة
- ✓ الأندية الصحية واللياقة البدنية
- ✓ الأكاديميات الرياضية ومدارس التدريب
- ✓ تأجير الملاعب الرياضية

الصفوف والحصص التدريبية الجماعية:



5 أشخاص لكل مدرّب في الحصص التدريبية.

يجب تطهير وتعقيم الأدوات المستخدمة في التدريب قبل بدء الحصة التدريبية.

إزالة جلسات التدريب الأرضية وفرشات اليوغا من الصفوف التدريبية.

استخدام الملصقات الأرضية للحفاظ على مسافة لا تقل عن مترين في جميع الاتجاهات بين المتدربين.

صفوف تدريب الدراجات: ترك مسافة آمنة لا تقل عن مترين بين كل دراجة وأخرى، وينصح بتقليل الطاقة الاستيعابية لكل حصة تدريبية.

الأنشطة الغير مشمولة



- البطولات والمسابقات
- غرف البخار والسونا والجاكوزي
- السبا (التدليك والمساج)

ترك المسافة الكافية



لا تقل عن مترين

المدة الزمنية



90 دقيقة بحد أقصى

عودة النشاط الرياضي

الاندية الصحية والاكاديميات الرياضية والملاعب الخارجية

الألعاب الرياضية



الفروسية



تعقيم وتنظيف اللجام والسرّج قبل وبعد التدريب.

يجب احضار الادوات والمعدات الشخصية وعدم مشاركتها مع اي شخص.

الحفاظ على مسافة التباعد.

رياضة السيارات والدراجات النارية



تعقيم وتنظيف السيارة او الدراجة النارية او سيارة الكارتنج قبل وبعد الاستخدام.

لا يسمح بوجود شخص آخر غير المتسابق في السيارة او على الدراجة النارية.

يجب احضار الادوات والمعدات الشخصية وعدم مشاركتها مع اي شخص.

الحفاظ على مسافة التباعد.

الأنشطة المشمولة



- ✓ جميع الملاعب والصالات
- ✓ التدريبات في الملاعب والمساحات الخارجية
- ✓ المسابح الرسمية والمعتمدة
- ✓ الأندية الصحية واللياقة البدنية
- ✓ الأكاديميات الرياضية ومدارس التدريب
- ✓ تأجير الملاعب الرياضية

الأنشطة الغير مشمولة



- البطولات والمسابقات
- غرف البخار والسونا والجاكوزي
- السبا (التدليك والمساج)

ترك المسافة الكافية



لا تقل عن مترين

المدة الزمنية



90 دقيقة بحد اقصى

فنون القتال



يسمح بمزاولتها فردي (دون نزال مع لاعب آخر) وذلك لصعوبة تطبيق التباعد بين اللاعبين

عودة النشاط الرياضي

الاندية الصحية والاكاديميات الرياضية والملاعب الخارجية

الألعاب الرياضية



كرة القدم



22 لاعب كحد أقصى و5 مدربين يتم توزيعهم وفقاً لذلك .

تطهير الكرات والأدوات بعد كل حصة تدريبية ويفضل استخدام كرات مختلفة لكل مجموعة.

يجب ان يتم تجميع الكرات بواسطة الموظفين المخصصين لذلك.

كرة السلة



6 لاعبين كحد أقصى مع مدرب يتم توزيعهم وفقاً لذلك.

تطهير الكرات والأدوات بعد كل حصة تدريبية ويفضل استخدام كرات مختلفة لكل مجموعة.

يجب ان يتم تجميع الكرات بواسطة الموظفين المخصصين لذلك.

كرة اليد



6 لاعبين كحد أقصى مع مدرب يتم توزيعهم وفقاً لذلك.

تطهير الكرات والأدوات بعد كل حصة تدريبية ويفضل استخدام كرات مختلفة لكل مجموعة.

يجب ان يتم تجميع الكرات بواسطة الموظفين المخصصين لذلك.

الأنشطة المشمولة



- ✓ جميع الملاعب والصالات
- ✓ التدريبات في الملاعب والمساحات الخارجية
- ✓ المساح الرسمية والمعتمدة
- ✓ الأندية الصحية واللياقة البدنية
- ✓ الأكاديميات الرياضية ومدارس التدريب
- ✓ تأجير الملاعب الرياضية

الأنشطة الغير مشمولة



- البطولات والمسابقات
- غرف البخار والسونا والجاكوزي
- السبا (التدليك والمساج)

ترك المسافة الكافية



لا تقل عن مترين

المدة الزمنية



90 دقيقة بحد أقصى

عودة النشاط الرياضي

الاندية الصحية والاكاديميات الرياضية والملاعب الخارجية

كرة الطائرة



8 لاعبين كحد أقصى مع مدربين ويتم توزيعهم وفقاً لذلك.

تطهير الكرات والأدوات بعد كل حصة تدريبية ويفضل استخدام كرات مختلفة لكل مجموعة.

يجب ان يتم تجميع الكرات بواسطة الموظفين المخصصين لذلك.

السباحة



أن تكون المسارات المخصصة للتدريب محققة للتباعد الاجتماعي.

يسمح بالتدريب الجماعي بحد أقصى شخص واحد في كل حارة.

يجب على السباحين إحضار معداتهم الخاصة.

الالتزام بقرار وزارة الصحة بشأن الاشتراطات الصحية في المنشآت التي تحتوي على برك وحمامات سباحة لاحتواء ومنع انتشار فيروس كورونا المستجد COVID-19

الدراجات الهوائية والجري



مارس الرياضة بشكل فردي وفي أوقات مختلفة خلال اليوم.

يسمح بالتدريب الجماعي في المساحات الخارجية بحد أقصى 5 أعضاء لكل مجموعة ولكن لا يتم تشجيعه.

الألعاب الرياضية



الأنشطة المشمولة



- ✓ جميع الملاعب والصالات
- ✓ التدريبات في الملاعب والمساحات الخارجية
- ✓ المساحات الرسمية والمعتمدة
- ✓ الأندية الصحية واللياقة البدنية
- ✓ الأكاديميات الرياضية ومدارس التدريب
- ✓ تأجير الملاعب الرياضية

الأنشطة الغير مشمولة



- البطولات والمسابقات
- غرف البخار والسونا والجاكوزي
- السبا (التدليك والمساج)

ترك المسافة الكافية



لا تقل عن مترين

المدة الزمنية



90 دقيقة بحد أقصى

عودة النشاط الرياضي

الاندية الصحية والاكاديميات الرياضية والملاعب الخارجية

الجولف



يسمح بعدد 3 لاعبين وقت الانطلاق فقط وتكون اوقات الانطلاق كل 10 دقائق.

منع تشغيل قاطرات الحقائق وعلى اللاعبين وضع حقائبهم الخاصة على عربات الجولف.

لا يسمح بوجود شخص آخر غير اللاعب عند استخدام عربات الجولف.

إذا كانت حقيبة اللاعب في مخزن النادي، فسيجمعها له موظفو المكان نيابة عنه

إزالة العلامات الأرضية أو الأعلام أو علامة المخبأ تكون فقط من خلال الموظفين المعيّنين.

يجب على اللاعبين توفير كرات الجولف الخاصة بهم.

الكريكت



يسمح بالتدريب الجماعي على ألا يزيد عدد المشاركين في الحصة التدريبية عن 8 أشخاص.

يسمح بعمل شبكات للتدريب على ألا يزيد عن 6 لاعبين لكل شبكة.

يجب على اللاعبين إحضار معداتهم الخاصة معهم.

الألعاب الرياضية



الأنشطة المشمولة



- ✓ جميع الملاعب والصالات
- ✓ التدريبات في الملاعب والمساحات الخارجية
- ✓ المساح الرسمية والمعتمدة
- ✓ الأندية الصحية واللياقة البدنية
- ✓ الأكاديميات الرياضية ومدارس التدريب
- ✓ تأجير الملاعب الرياضية

الأنشطة الغير مشمولة



- البطولات والمسابقات
- غرف البخار والسونا والجاكوزي
- السبا (التدليك والمساج)

ترك المسافة الكافية



لا تقل عن مترين

المدة الزمنية



90 دقيقة بحد اقصى

عودة النشاط الرياضي

الاندية الصحية والاكاديميات الرياضية والملاعب الخارجية

الألعاب الرياضية



الرجبي



يسمح بالتدريب الجماعي بحد أقصى 10 مشاركين في الحصة التدريبية بما في ذلك المدربين يجب على اللاعبين إحضار معداتهم الخاصة.

البولينغ



تعقيم وتنظيف كرة البولينغ قبل وبعد التدريب. يجب احضار الادوات والمعدات الشخصية وعدم مشاركتها مع اي شخص. الحفاظ على مسافة التباعد.

البلياردو والسنوكر



تقليل عدد اللاعبين الى 2 فقط. تطهير اليدين عند لمس الكرة. الحفاظ على مسافة التباعد الاجتماعي.

الأنشطة المشمولة



- ✓ جميع الملاعب والصالات
- ✓ التدريبات في الملاعب والمساحات الخارجية
- ✓ المسابح الرسمية والمعتمدة
- ✓ الأندية الصحية واللياقة البدنية
- ✓ الأكاديميات الرياضية ومدارس التدريب
- ✓ تأجير الملاعب الرياضية

الأنشطة الغير مشمولة



- البطولات والمسابقات
- غرف البخار والسونا والجاكوزي
- السبا (التدليك والمساج)

ترك المسافة الكافية



لا تقل عن مترين

المدة الزمنية



90 دقيقة بحد أقصى

عودة النشاط الرياضي

الأندية الصحية والأكاديميات الرياضية والملاعب الخارجية

كرة المضرب:

يجب تنظيف المعدات بانتظام، بما في ذلك المضارب والأقماع المستهدفة والكرات وأدوات رمي الكرة والطاولات والزجاج المحيط وما إلى ذلك.

تطهير الكرات والأدوات بعد كل حصة تدريبية ويفضل استخدام كرات مختلفة لكل مجموعة.

أثناء التدريب: يجب أن يكون للاعبين أدوات خاصة بهم لتجنب المشاركة مع اللاعبين الآخرين.

يفضل استخدام آلة أو جهاز رمي الكرة لإعطاء الدروس مع تجنب لمس الكرة.

تعقيم الأنابيب وسلال الكرات بعد الاستخدام.

التنس الأرضي

4 لاعبين كحد أقصى مع مدرب

تنس الطاولة

لاعب واحد كحد أقصى مع مدرب

الريشة الطائرة

4 لاعبين كحد أقصى مع مدرب

الاسكواش

الممارسة بشكل فردي
زيادة تهوية غرفة اللعب
تطهير الجدران والأدوات باستمرار

الألعاب الرياضية

الأنشطة المشمولة

- ✓ جميع الملاعب والصالات
- ✓ التدريبات في الملاعب والمساحات الخارجية
- ✓ المساح الرسمية والمعتمدة
- ✓ الأندية الصحية واللياقة البدنية
- ✓ الأكاديميات الرياضية ومدارس التدريب
- ✓ تأجير الملاعب الرياضية

الأنشطة الغير مشمولة

- البطولات والمسابقات
- غرف البخار والسونا والجاكوزي
- السبا (التدليك والمساج)

ترك المسافة الكافية

لا تقل عن مترين

المدة الزمنية

90 دقيقة بحد أقصى



عودة النشاط الرياضي

الاندية الصحية والاكاديميات الرياضية والملاعب الخارجية

الأكاديميات الرياضية
ومدارس التدريب

- إعداد قائمة للحجوزات المسبقة والزام الشخص الذي قام بالحجز الاحتفاظ بمعلومات الآخرين في نفس المجموعة.
- يجب احضار الادوات والمعدات الشخصية وعدم مشاركتها مع اي شخص.
- يمنع توفير وتوزيع الملابس والأحذية الخاصة بالتدريب.
- يمكن بيع المنتجات والالتزام بالارشادات والاشتراطات الصحية الخاصة بوزارة الصحة لمحلات البيع بالتجزئة التجارية.
- ترك فترات بين الصفوف التدريبية للسماح لموظفي المنشأة من تنظيف وتطهير الأدوات المستخدمة.
- يجب على المدربين تقليل احتكاكهم بالرياضيين، ويمنع إجراء التعديلات الضبطية باليد، ويتم تشجيع الإشارات اللفظية لضمان أداء التقنيات الرياضية الصحيحة.
- يسمح بإقامة التدريبات في المساحات الخارجية والمفتوحة مع ضرورة الالتزام بمسافة التباعد وتطهير وتنظيف الأدوات والمعدات المستخدمة في التدريبات قبل وبعد الحصة التدريبية.
- يمنع دخول الجمهور والمتفرجين.
- الفئة العمرية المسموح لها بدخول واستخدام المنشأة هي 15 سنة وما فوق.
- يسمح بدخول واستخدام المنشأة لمن تقل أعمارهم عن 15 سنة شريطة توافر الموافقة الخطية من ولي الأمر.
- الالتزام بجميع القيود والتعليمات والإرشادات الواردة في هذا الدليل الإرشادي بناءً على طبيعة نشاطها.

عودة النشاط الرياضي

الاندية الصحية والاكاديميات الرياضية والملاعب الخارجية

تأجير الملاعب الرياضية



- يسمح بتأجير الملاعب الداخلية أو الخارجية عن طريق الحجوزات المسبقة فقط.
- إعداد قائمة للحجوزات المسبقة والزام الشخص الذي قام بالحجز الاحتفاظ بمعلومات الآخرين في نفس المجموعة.
- تطهير الكرات والأدوات بعد كل حجز ويفضل استخدام كرات مختلفة لكل مجموعة.
- ترك فترة بين الحجوزات (30 دقيقة على الأقل) للسماح لموظفي المنشأة من تنظيفها وتطهيرها.
- عدم تأجير الملابس والأحذية وفي حال وجوب تأجيرها فيتم تعقيمها قبل وبعد استخدام كل شخص.
- يمكن بيع المنتجات والالتزام بالارشادات والاشتراطات الصحية الخاصة بوزارة الصحة لمحلات البيع بالتجزئة التجارية.
- يمنع دخول الجمهور والمتفرجين.
- الالتزام بجميع القيود والتعليمات والارشادات الواردة في هذا الدليل الإرشادي بناءً على طبيعة نشاطها.

عودة النشاط الرياضي

الاندية الصحية والاكاديميات الرياضية والملاعب الخارجية

التعليمات الصحية



- استخدام مقياس الحرارة للتحقق من درجة حرارة الموظفين والرياضيين والزوار قبل أي استخدام للمرافق.
- يجب على أي زائر أو موظف بدرجة حرارة 37.5 درجة مئوية أو أعلى المغادرة والاتصال فوراً بـ 444 .
- الإبلاغ عن أي حالة يشتبه بإصابتها واتخاذ ما يلزم.
- متابعة الحالة الصحية للموظفين والرياضيين.
- في حال تسجيل حالة مؤكدة يجب تطبيق البروتوكولات المعتمدة من قبل الفريق الوطني للتصدي لفيروس كورونا.
- التعاون مع وزارة الصحة في عملية رصد الحالات المخالطة للحالة المؤكدة لكي يتم تطبيق إجراءات الفريق الوطني للتصدي لفيروس كورونا.

عودة النشاط الرياضي

الأكاديمية الصحية والأكاديميات الرياضية والملاعب الخارجية

التواصل والتوعية



نشر الملصقات التوعوية في المنشأة وعلى الباصات بعدة لغات على أن تشمل ما يلي:

- طرق انتشار المرض والوقاية منه.
- اتباع آداب العطاس والسعال (استخدام المناديل الورقية وكيفية التخلص منها، استخدام المرفق عن طريق ثني الذراع)
- نشر التوعية بأعراض المرض وضرورة الإفصاح عنه والالتزام بما تستوجبه الإجراءات المتبعة.
- التوعية بغسل الأيدي وتجنب لمس العينين والأنف والفم قبل غسل اليدين والحث على الاهتمام بالنظافة الشخصية والرعاية الصحية.

ارشادات تحقيق التباعد



وضع ملصقات التباعد على الارضيات وتوضيح مكان الوقوف في الاماكن التالية:

- قبل المدخل الرئيسي للمنشأة الرياضية عند الانتظار للكشف في نقطة الفحص.
- عند الدخول إلى دورات المياه.
- قاعات التدريب حصص اللياقة.
- عند دكة البدلاء - استراحة الرياضيين.
- المصاعد.

ارشادات التباعد داخل المنشأة

- تقليص الطاقة الاستيعابية في المنشأة الرياضية بشكل عام ومرافقها بشكل خاص.
- الحد من عدد الأشخاص المستخدمين للمصاعد.
- اتباع الاشتراطات الخاصة بتطبيق الاشتراطات الصحية في المناطق المخصصة للصلاة.
- منع الأطفال من دخول المنشأة.
- الحفاظ على مسافة التباعد أثناء الجلوس في دكة البدلاء.

متابعة تنفيذ الاجراءات الوقائية

- تخصيص مشرف ليكون نقطة التواصل مع وزارة شؤون الشباب والرياضة.
- مهمة المشرف التأكد من تنفيذ البروتوكول الخاص بالدليل الإرشادي وتوفير جميع الاشتراطات في المنشأة الرياضية.
- يحتفظ المشرف بجميع السجلات اليومية والاستمارات ونتائج الفحوصات.
- تدريب المسؤولين عند نقاط الفحص على الطريقة الصحيحة لاستخدام جهاز قياس درجة الحرارة.

عودة النشاط الرياضي

الأندية الصحية والأكاديميات الرياضية والملاعب الخارجية

#نواصل_بعزم

وزارة العمل والتنمية الاجتماعية

قرار رقم (٤٢) لسنة ٢٠٢٠ بشأن الترخيص بإنشاء دار حضانة جيجلز

وزير العمل والتنمية الاجتماعية:

بعد الاطلاع على قانون الطفل، الصادر بالقانون رقم (٣٧) لسنة ٢٠١٢،
وعلى القرار رقم (١١) لسنة ٢٠١٤ بشأن إنشاء دور الحضانة، المعدل بالقرار رقم (٤٦)
لسنة ٢٠١٤،

وعلى قرار لجنة البت في طلبات دور الحضانات رقم ٤ المؤرخ في ١٤/٥/٢٠٢٠ بالموافقة
على استكمال إجراءات ترخيص جديد لدار الحضانة،
وبناءً على عرض الوكيل المساعد لتنمية المجتمع،

قرر الآتي:

مادة (١)

يُرخص لشركة جيجلز للإدارة ذ.م.م بإنشاء دار حضانة جيجلز لمدة سنتين، تحت قيد
رقم (٦/دح/٢٠٢٠).

مادة (٢)

على وكيل الوزارة تنفيذ هذا القرار، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة
الرسمية.

وزير العمل والتنمية الاجتماعية

جميل بن محمد علي حميدان

صدر بتاريخ: ٥ ذي الحجة ١٤٤١هـ

الموافق: ٢٦ يوليو ٢٠٢٠م

وزارة العمل والتنمية الاجتماعية

قرار رقم (٤٣) لسنة ٢٠٢٠

بشأن الترخيص بإنشاء دار حضانة سُتَب باي سُتَب

وزير العمل والتنمية الاجتماعية:

بعد الاطلاع على قانون الطفل، الصادر بالقانون رقم (٣٧) لسنة ٢٠١٢،
وعلى القرار رقم (١١) لسنة ٢٠١٤ بشأن إنشاء دُور الحضانة، المعدل بالقرار رقم (٤٦)
لسنة ٢٠١٤،

وعلى قرار لجنة البتِّ في طلبات دُور الحضانات رقم ٤ المؤرخ في ١٤/٥/٢٠٢٠ بالموافقة
على استكمال إجراءات ترخيص جديد لدار الحضانة،
وبناءً على عَرْض الوكيل المساعد لتنمية المجتمع،

قرر الآتي:

مادة (١)

يُرَخَّص للسيدة نزهة صادق العلوي بإنشاء دار حضانة سُتَب باي سُتَب لمدة سنتين، تحت
قيد رقم (٧/دح/٢٠٢٠).

مادة (٢)

على وكيل الوزارة تنفيذ هذا القرار، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة
الرسمية.

وزير العمل والتنمية الاجتماعية

جميل بن محمد علي حميدان

صدر بتاريخ: ٥ ذي الحجة ١٤٤١هـ

الموافق: ٢٦ يوليو ٢٠٢٠م

وزارة العمل والتنمية الاجتماعية

قرار رقم (٤٤) لسنة ٢٠٢٠

بشأن الترخيص بإنشاء دار حضانة لبيتل ميركلز

وزير العمل والتنمية الاجتماعية:

بعد الاطلاع على قانون الطفل، الصادر بالقانون رقم (٣٧) لسنة ٢٠١٢،
وعلى القرار رقم (١١) لسنة ٢٠١٤ بشأن إنشاء دور الحضانة، المعدل بالقرار رقم (٤٦)
لسنة ٢٠١٤،

وعلى قرار لجنة البت في طلبات دور الحضانات رقم ١٠ المؤرخ في ٢٩/١٢/٢٠١٩ بالموافقة
على استكمال إجراءات ترخيص جديد لدار الحضانة،
وبناءً على عرض الوكيل المساعد لتنمية المجتمع،

قرر الآتي:

مادة (١)

يُرخص لشركة لبيتل ميركلز داي كير سنتر ش.ش.و بإنشاء دار حضانة لبيتل ميركلز لمدة
سنتين، تحت قيد رقم (٧/دح/٢٠١٩).

مادة (٢)

على وكيل الوزارة تنفيذ هذا القرار، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة
الرسمية.

وزير العمل والتنمية الاجتماعية

جميل بن محمد علي حميدان

صدر بتاريخ: ٥ ذي الحجة ١٤٤١هـ

الموافق: ٢٦ يوليو ٢٠٢٠م

وزارة العمل والتنمية الاجتماعية

قرار رقم (٤٥) لسنة ٢٠٢٠

بشأن الترخيص بإنشاء دار حضانة الرّياحين

وزير العمل والتنمية الاجتماعية:

بعد الاطلاع على قانون الطفل، الصادر بالقانون رقم (٣٧) لسنة ٢٠١٢،
وعلى القرار رقم (١١) لسنة ٢٠١٤ بشأن إنشاء دُور الحضانة، المعدّل بالقرار رقم (٤٦)
لسنة ٢٠١٤،

وعلى قرار لجنة البتّ في طلبات دُور الحضانات رقم ٣ المؤرخ في ١٩/٤/٢٠٢٠ بالموافقة
على استكمال إجراءات ترخيص جديد لدار الحضانة،
وبناءً على عرض الوكيل المساعد لتنمية المجتمع،

قرر الآتي:

مادة (١)

يُرخص للسيدة نفيسة محسن العصفور بإنشاء دار حضانة الرّياحين لمدة سنتين، تحت
قيد رقم (٥/دح/٢٠٢٠).

مادة (٢)

على وكيل الوزارة تنفيذ هذا القرار، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة
الرسمية.

وزير العمل والتنمية الاجتماعية

جميل بن محمد علي حميدان

صدر بتاريخ: ٥ ذي الحجة ١٤٤١هـ

الموافق: ٢٦ يوليو ٢٠٢٠م

وزارة العمل والتنمية الاجتماعية

قرار رقم (٤٦) لسنة ٢٠٢٠

بشأن الترخيص بإنشاء دار حضانة العسافير الصغيرة

وزير العمل والتنمية الاجتماعية:

بعد الاطلاع على قانون الطفل، الصادر بالقانون رقم (٣٧) لسنة ٢٠١٢،
وعلى القرار رقم (١١) لسنة ٢٠١٤ بشأن إنشاء دور الحضانة، المعدل بالقرار رقم (٤٦)
لسنة ٢٠١٤،

وعلى قرار لجنة البت في طلبات دور الحضانات رقم ٣ المؤرخ في ١٩/٤/٢٠٢٠ بالموافقة
على استكمال إجراءات ترخيص جديد لدار الحضانة،
وبناءً على عرض الوكيل المساعد لتنمية المجتمع،

قرر الآتي:

مادة (١)

يُرخص للسيدة أمل إبراهيم الغانم بإنشاء دار حضانة العسافير الصغيرة لمدة سنتين،
تحت قيد رقم (٤/دح/٢٠٢٠).

مادة (٢)

على وكيل الوزارة تنفيذ هذا القرار، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة
الرسمية.

وزير العمل والتنمية الاجتماعية

جميل بن محمد علي حميدان

صدر بتاريخ: ٥ ذي الحجة ١٤٤١هـ

الموافق: ٢٦ يوليو ٢٠٢٠م

المجلس الأعلى للصحة

قرار رقم (٣٣) لسنة ٢٠٢٠

بإصدار لائحة اشتراطات وإجراءات ترخيص

المؤسسات الصحية للعلاج من الإدمان وتأهيل وإعادة تأهيل المدمنين

رئيس المجلس الأعلى للصحة:

بعد الاطلاع على المرسوم بقانون رقم (٢) لسنة ١٩٨٧ في شأن مزاولة غير الأطباء والصيادلة للمهن الطبية المعاونة،

وعلى المرسوم بقانون رقم (٧) لسنة ١٩٨٩ بشأن مزاولة مهنة الطب البشري وطب الأسنان، وعلى المرسوم بقانون رقم (١٤) لسنة ١٩٨٩ بالموافقة على انضمام دولة البحرين إلى الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة ١٩٦١ المعدلة ببروتوكول سنة ١٩٧٢ وإلى اتفاقية المؤثرات العقلية لسنة ١٩٧١،

وعلى المرسوم بقانون رقم (١٨) لسنة ١٩٩٧ في شأن تنظيم مهنة الصيدلة والمراكز الصيدلية، المعدل بالمرسوم بقانون رقم (٢٠) لسنة ٢٠١٥،

وعلى القانون رقم (١٥) لسنة ٢٠٠٧ بشأن المواد المخدرة والمؤثرات العقلية،

وعلى القانون رقم (٨) لسنة ٢٠٠٩ بشأن مكافحة التدخين والتبغ بأنواعه،

وعلى القانون رقم (٣٨) لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة الوطنية لتنظيم المهن والخدمات

الصحية، المعدل بالمرسوم بقانون رقم (٣٢) لسنة ٢٠١٥،

وعلى المرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ٢٠١٥ بشأن المؤسسات الصحية الخاصة، المعدل

بالقانون رقم (١) لسنة ٢٠١٩،

وعلى القانون رقم (١) لسنة ٢٠١٧ بشأن وقاية المجتمع من مرض متلازمة النقص المناعي

المكتسب (الإيدز) وحماية حقوق الأشخاص المتعايشين معه،

وعلى المرسوم رقم (٥) لسنة ٢٠١٣ بإنشاء المجلس الأعلى للصحة، وتعديلاته،

وعلى القرار رقم (١) لسنة ١٩٩٤ في شأن تنظيم مهنة العلاج الطبيعي، المعدل بالقرار

رقم (٤) لسنة ٢٠٠٠،

وعلى القرار رقم (٢٠) لسنة ٢٠١٦ بشأن تحديد فئات رسوم المؤسسات الصحية الخاصة،

وعلى القرار رقم (٢) لسنة ٢٠١٩ بشأن تصنيف المؤسسات الصحية والاشتراطات

الصحية والفنية ومتطلبات السلامة الواجب توافرها في منشأتها وتجهيزاتها،

وبناءً على عرض الرئيس التنفيذي للهيئة الوطنية لتنظيم المهن والخدمات الصحية، وبعد موافقة المجلس الأعلى للصحة باجتماعه رقم (٦) المنعقد بتاريخ ٦ سبتمبر ٢٠١٨م،

قرر الآتي:

المادة الأولى

يُعمل بأحكام لائحة اشتراطات وإجراءات ترخيص المؤسسات الصحية للعلاج من الإدمان وإعادة تأهيل المدمنين المرافقة لهذا القرار.

المادة الثانية

يُلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القرار.

المادة الثالثة

على الرئيس التنفيذي للهيئة الوطنية لتنظيم المهن والخدمات الصحية تنفيذ هذا القرار، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

رئيس المجلس الأعلى للصحة

الفريق طبيب

محمد بن عبد الله آل خليفة

رئيس المجلس الأعلى للصحة

صدر بتاريخ: ١٦ ذي الحجة ١٤٤١هـ

الموافق: ٦ أغسطس ٢٠٢٠م

لائحة اشتراطات وإجراءات ترخيص المؤسسات الصحية للعلاج من الإدمان وتأهيل وإعادة تأهيل المدمنين

مادة (١)

تعريف

في تطبيق أحكام هذه اللائحة، يكون للكلمات والعبارات التالية المعاني المبينة قرين كل منها، ما لم يقتض سياق النص خلاف ذلك:

القانون: المرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ٢٠١٥ بشأن المؤسسات الصحية الخاصة.

الهيئة: الهيئة الوطنية لتنظيم المهن والخدمات الصحية.

إعادة تأهيل المدمنين: إعادة دمج المدمنين في المجتمع بعد إنهاء رحلة علاجهم وتعافيهم من الإدمان بالدرجة التي تسمح لهم بمواصلة حياتهم السابقة بشكل عادي.

المؤسسة الصحية: كل منشأة غير حكومية (مستشفى أو مركز طبي) يزاول خدمات العلاج من الإدمان وتأهيل المدمنين، أو (مركز إعادة تأهيل) يزاول خدمات إعادة تأهيل المدمنين.

قرار المؤسسات الصحية: القرار رقم (٢) لسنة ٢٠١٩ بشأن تصنيف المؤسسات الصحية والاشتراطات الصحية والفنية ومتطلبات السلامة الواجب توافرها في منشأتها وتجهيزاتها.

مادة (٢)

الترخيص

مع مراعاة أحكام القانون، لا يجوز إنشاء أو تشغيل أو إدارة مؤسسة صحية أو مزاولة أي نشاط يتعلق بمجالات العلاج من الإدمان وتأهيل المدمنين، أو إعادة تأهيل المدمنين إلا بعد الحصول على ترخيص مسبق من الهيئة وفقاً لأحكام هذه اللائحة.

مادة (٣)

تقديم طلب الترخيص

يُقدم طلب ترخيص المؤسسة الصحية إلى قسم تنظيم المرافق الصحية بالهيئة على النموذج المعد لذلك من خلال برنامج سجلات التابع لوزارة الصناعة والتجارة والسياحة، مرفقاً به المستندات الآتية:

- ١ - رسم هندسي توضيحي من مكتب هندسي معتمد مبين به موقع المؤسسة الصحية، وأسماء الشوارع المحيطة بها، ومساحات ومساحات ومسميات الغرف.
- ٢ - بيان بعدد أعضاء الكادر الطبي والفني والإداري مع وصف موجز لمؤهلاتهم العلمية

وخبراتهم الفنية.

٣- شهادة حسن سير وسلوك لمالك المؤسسة والشركاء إن وجدوا.

٤- بيان بتحديد الخدمات المزمع تقديمها.

٥- اسم الشخص المخول رسمياً بتمثيل المؤسسة في التعامل مع الهيئة، وما يثبت تفويضه في ذلك.

٦- نسخة من جواز سفر أو بطاقة هوية طالب الترخيص والشركاء إن وُجدوا.

٧- استمارة تقديم الطلب المتوفرة بالموقع الإلكتروني للهيئة.

٨- نسخة من الإيصال الدال على سداد الرسم المقرر على تقديم طلب الترخيص.

مادة (٤)

إصدار الترخيص وتجديده

مع مراعاة أحكام قرار المؤسسات الصحية، تُصدر الهيئة الترخيص للمؤسسة الصحية بعد سداد الرسم المقرر لذلك، وتكون مدته سنة قابلة للتجديد مدداً مماثلة. ويجب تقديم طلب تجديد الترخيص خلال ثلاثة أشهر قبل تاريخ انتهائه.

مادة (٥)

تصنيف المؤسسات الصحية

تُصنف المؤسسات الصحية بحسب ما تقدمه من خدمات إلى الآتي:

١- مستشفيات للعلاج والتأهيل: تقدم خدمات العلاج من الإدمان وتأهيل المدمنين بما فيها خدمة إقامة المرضى.

٢- مراكز للعلاج والتأهيل: تقدم خدمات العلاج من الإدمان وتأهيل المدمنين دون خدمة إقامة المرضى.

٣- مراكز إعادة التأهيل: تقدم خدمات إعادة تأهيل المدمنين بعد علاجهم، وتصنف إلى الآتي:

أ- مراكز إعادة التأهيل مع الإقامة.

ب- مراكز إعادة التأهيل بدون إقامة.

مادة (٦)

اشتراطات الأمن والسلامة

مع مراعاة أحكام قرار المؤسسات الصحية، يجب أن تتوافر في المؤسسة الصحية الاشتراطات والضوابط الآتية:

١- توفير كاميرات مراقبة في المداخل والمخارج والممرات وغرفة احتواء الخطورة مع الاحتفاظ بالتسجيل لمدة خمس سنوات على الأقل.

٢- وجود ضوابط وإجراءات لتنظيم الزيارات وتحديد أوقاتها.

٣- تطبيق إجراءات التفتيش على جميع القادمين للمؤسسة الصحية.

٤- توفير غرفة أو خزانة واقية للسوائل والمواد القابلة للاشتعال أو الانفجار، وذلك وفقاً للمعايير المعتمدة عالمياً وبإشراف فني متخصص في التعامل معها.

٥- عدم وضع أقفال على أبواب الغرف والحمامات من الداخل، ومراعاة أن يكون فتح أبواب الحمامات للخارج متى أمكن ذلك.

٦- التحقق من خلو الأجنحة الداخلية من أية أدوات يُحتمل أن تلحق أي ضرر جسماني أو يُمكن أن يُسيء المريض استعمالها أو تساعد على أخذ أية فكرة انتحارية على محمل الجد.

٧- توفير وسائل تساعد على التصرف واتخاذ إجراءات طبية وأمنية سريعة حيال حالات محاولة الانتحار.

٨- حظر وجود أية أدوات أو حبال تستخدم في الانتحار.

٩- تركيب وسائل أمان متعددة على النوافذ، ودورات المياه، وغرف المرضى تتناسب ودرجة خطورة كل منهم.

١٠- تثبيت لافتة واضحة باللغتين العربية والإنجليزية في مكان ظاهر تشير إلى حظر التدخين داخل المؤسسة الصحية، ويجوز تخصيص غرفة خاصة للتدخين على أن تكون معزولة عن أماكن حظر التدخين ومحكمة الغلق ومزودة بمراوح شفط خاصة، بحسب الاشتراطات الصحية الصادرة عن وزارة الصحة.

١١- إجراء صيانة دورية للأجهزة لتوفير السلامة للفنيين القائمين بتشغيلها وللمرضى.

١٢- عدم السماح للمرضى باستخدام الأجهزة والمعدات الطبية بأنفسهم إلا تحت إشراف مباشر من أحد العاملين المختصين بالمؤسسة الصحية.

١٣- توفير سيارة إسعاف على مدار (٢٤) ساعة - للحالات الطارئة في مستشفيات العلاج والتأهيل - مُجهزة حسب المواصفات المعمول بها محلياً.

١٤- توفير طاقم حراسة على مدار (٢٤) ساعة في مستشفيات العلاج والتأهيل، ومراكز إعادة

التأهيل مع الإقامة.

١٥- توفير وسائل السلامة المهنية لحماية العاملين من المخاطر المهنية بما يتفق وشروط الصحة والسلامة المهنية، بما في ذلك الالتزام بالآتي:

- (أ) إجراء الفحص الطبي على العاملين قبل تعيينهم بالمؤسسة الصحية وإعادة الفحص كل ثلاث سنوات؛ للتثبت من مدى لياقتهم الصحية للعمل وموافاة الهيئة بذلك.
- (ب) تحصين العاملين ضد الأمراض المعدية وموافاة الهيئة بذلك.
- (ج) إجراء الفحص الطبي على العاملين بطلب من الهيئة وكلما تطلب الأمر ذلك؛ للتثبت من مدى لياقتهم الصحية للاستمرار في العمل.
- (د) موافاة الهيئة بما يفيد تدريب العاملين - كل حسب تخصصه المهني - على التعامل مع المرضى ذوي الحالات الحادة، وعلى طرق نقلهم بالكراسي الطبية المتحركة أو حملهم على الأسرة.

١٦- تقع على عاتق المدير الإداري للمؤسسة الصحية - أو من يفوضه - المسؤولية عن سلامة العاملين إذا لم يتجاوز عددهم (٥٠) خمسين عاملاً. وإذا تجاوزوا هذا العدد تكون المسؤولية على عاتق متخصص في الصحة والسلامة المهنية.

مادة (٧)

سياسات المؤسسات الصحية

- تلتزم كل مؤسسة صحية بتوفير سياسات وإجراءات للأمور الآتية:
- ١- إدخال وخروج وتحويل المرضى ونقلهم من وإلى المؤسسة الصحية.
- ٢- التقييم الشامل للمرضى القادمين للمؤسسة وتحديد احتياجاتهم بحسب حالتهم النفسية والصحية.
- ٣- تحديد الخطة العلاجية القصيرة والطويلة المدى لكل مريض بحسب حاجته بما فيها الفحوصات المطلوبة، وبرنامج سحب السموم وإعادة التأهيل.
- ٤- الحفاظ على أمن وسلامة المرضى والزائرين والعاملين.
- ٥- الالتزام بحقوق وواجبات المرضى وذويهم.
- ٦- الحفاظ على خصوصية المريض وسرية معلوماته.
- ٧- وجود آلية للتحكم في المداخل والمخارج والممرات ورقابتها على مدار (٢٤) ساعة.
- ٨- وجود آلية للتفتيش والرقابة تمنع إدخال أية مواد ممنوعة أو أدوات حادة قد تؤثر على سير

الخطة العلاجية للمريض وصحته وسلامته.

٩- تحديد نظام الزيارة وأوقاتها في مستشفيات العلاج وإعادة التأهيل، وتنظيم الاتصالات الهاتفية.

١٠- حظر طلب الأغذية من خارج المؤسسة الصحية.

١١- توفير سياسة لاستقبال والتعامل مع المصابين بأمراض معدية مثل التهاب الكبد الوبائي فيروس (B&C)، ومتلازمة النقص المناعي المكتسب (الايدز).

مادة (٨)

شروط وضوابط المدير الطبي

مع مراعاة الشروط والضوابط الواجب توافرها في المدير الطبي بالمؤسسة الصحية، المنصوص عليها في القانون وقرار المؤسسات الصحية، يجب الالتزام بالآتي:

١- ألا تقل درجة المدير الطبي في مستشفى العلاج والتأهيل أو مركز العلاج والتأهيل عن درجة استشاري.

٢- ألا تقل درجة المدير الطبي في مركز إعادة التأهيل عن أخصائي.

٣- أن تكون لدى المدير الطبي خبرة مناسبة في الإدارة.

٤- أن يتم الحصول على موافقة الهيئة على المدير الطبي للمؤسسة خلال ستة أشهر من تاريخ الحصول على الترخيص.

ويكون المدير الطبي مسؤولاً عن إدارة الطواقم الطبية وأي تقصير أو خلل في تقديم الرعاية الطبية.

مادة (٩)

شروط وضوابط المدير الإداري

مع مراعاة أحكام قرار المؤسسات الصحية، يجب أن يكون للمؤسسة الصحية مدير إداري مسؤول عن الأعمال الإدارية، وفقاً للشروط والضوابط الآتية:

١- أن يكون حاصلاً على مؤهل - لا يقل عن درجة البكالوريوس - في إحدى المهن الصحية أو إدارة الرعاية الصحية أو المستشفيات أو إدارة الأعمال.

٢- أن يكون متفرغاً لإدارة المؤسسة الصحية.

٣- ألا يكون قد صدر ضده حكم نهائي في جنابة أو جنحة مخلة بالشرف أو الأمانة، بما في

- ذلك جرائم المخدرات أو المؤثرات العقلية.
- ٤- يجوز للمدير الإداري أن يفوض جزءاً من مهامه لغيره من العاملين في المؤسسة الصحية.
- ٥- حال وجود فرع للمؤسسة؛ يجوز أن يتولى المدير الإداري بمركزها الرئيسي مهام مدير فرع المؤسسة أثناء غيابه.

مادة (١٠)

شروط الطاقم الطبي

مع مراعاة أحكام قرار المؤسسات الصحية، يجب أن يتوافر في المؤسسة الصحية التي تقدم خدمات العلاج والتأهيل، وبحسب نطاق الخدمات التي تقدمها عدد كاف من الأطباء الاستشاريين، والأخصائيين، والمقيمين في مختلف تخصصات الطب النفسي وعلاج الإدمان، وطبيب متخصص في الطب الباطني في مستشفيات العلاج والتأهيل، وفقاً للشروط الآتية:

١- الطبيب: أن يكون مرخصاً له من الهيئة بصفته طبيباً، وحاصلاً على درجة الزمالة في الطب النفسي، والتدريب المتخصص في علاج الإدمان تحت إشراف لمدة سنتين على الأقل، والدورات الأساسية في الإنعاش القلبي الرئوي، ولا يعتد بالمؤهل إلا إذا كان معتمداً ومصدقاً عليه من الجهات المختصة.

٢- أخصائي علم النفس: أن يكون مرخصاً له من الهيئة بصفته أخصائياً في علم النفس، وحاصلاً على درجة البكالوريوس في علم النفس الإكلينيكي، أو درجة البكالوريوس في أحد تخصصات علم النفس مع دورة تدريبية خاصة - لا تقل عن ستة أشهر - في علاج الإدمان، أو على دبلوم عال أو ماجستير في علم النفس الإكلينيكي من إحدى الجامعات أو الكليات أو المعاهد المعتمدة من قبل الهيئة ومجلس التعليم العالي، ولا يعتد بالمؤهل إلا إذا كان معتمداً ومصدقاً عليه من الجهات المختصة.

٣- أخصائي التغذية العلاجية: أن يكون مرخصاً له من الهيئة بصفته أخصائياً في التغذية العلاجية، وحاصلاً على درجة البكالوريوس في التغذية العلاجية من إحدى الجامعات أو الكليات أو المعاهد المعترف بها أو المسجلة في الهيئات الطبية المعتمدة من قبل الهيئة ومجلس التعليم العالي، ولا يعتد بالمؤهل إلا إذا كان معتمداً ومصدقاً عليه من الجهات المختصة.

٤- أخصائي العلاج المهني: أن يكون مرخصاً له من الهيئة بصفته أخصائياً في العلاج المهني، وحاصلاً على درجة البكالوريوس في العلاج المهني، تخصص صحة نفسية وذهنية، بما لا يقل عن ثلاث سنوات دراسية من إحدى الجامعات أو الكليات أو المعاهد المعتمدة من قبل الهيئة ومجلس التعليم العالي، ولا يعتد بالمؤهل إلا إذا كان معتمداً ومصدقاً عليه من

الجهات المختصة.

- ٥- أخصائي العلاج الطبيعي: أن يكون مرخصاً له من الهيئة بصفته أخصائياً في العلاج الطبيعي، وحاصلاً على درجة البكالوريوس في العلاج الطبيعي لمدة دراسة لا تقل عن أربع سنوات من إحدى الجامعات أو الكليات أو المعاهد المعتمدة من قبل الهيئة ومجلس التعليم العالي، ولا يعتد بالمؤهل إلا إذا كان معتمداً ومصدقاً عليه من الجهات المختصة.
- ٦- الممرض المؤهل في الطب النفسي: أن يكون مرخصاً له من الهيئة بصفته ممرضاً مؤهلاً في الطب النفسي، وحاصلاً على درجة البكالوريوس في التمريض ودبلوم عال في الصحة النفسية التمريضية، والدورات الأساسية في الإنعاش القلبي الرئوي، بالإضافة إلى تدريب في مجال الطب النفسي لا تقل مدته عن سنة.

مادة (١١)

شروط الطاقم الفني

مع مراعاة أحكام قرار المؤسسات الصحية، يجب أن تتوافر في المؤسسة الصحية التي تقدم خدمات العلاج والتأهيل، وبحسب نطاق الخدمات التي تقدمها، الطواقم الفنية اللازمة وتشمل كحد أدنى، الآتي:

- ١- طبيب عام لديه خبرة لا تقل عن خمس سنوات أو إخصائي أو استشاري في الأمراض الباطنية

٢- طبيب استشاري وأخصائي طب نفسي

٣- أخصائي علم نفس.

٤- أخصائي علاج مهني.

٥- أخصائي علاج طبيعي.

٦- أخصائي تغذية علاجية.

٧- صيدلي.

٨- فني صيدلة.

٩- باحث اجتماعي.

١٠- جهاز أمن وسلامة.

ويشترط حصول كل واحد من أفراد الطاقم الفني على الدورات الأساسية في الإنعاش القلبي الرئوي.

مادة (١٢)

شروط طاقم التمريض

مع مراعاة أحكام قرار المؤسسات الصحية، يجب أن يتوافر في المؤسسة الصحية طاقم تمريض - بعدد مناسب - مؤهل ولديه خبرة في مجال الصحة النفسية، وأن يكون رئيس (مشرف) التمريض حاصلاً على المؤهلات العلمية اللازمة ولديه خبرة في مجال تخصصه، مع حصول الممرض على الدورات الأساسية في الإنعاش القلبي الرئوي.

مادة (١٣)

اشتراطات مستشفيات ومراكز العلاج والتأهيل

مع مراعاة أحكام قرار المؤسسات الصحية، يجب أن تتوافر في مستشفيات ومراكز العلاج والتأهيل، الاشتراطات الآتية:

- ١- أحدث وسائل للتشخيص والعلاج من الإدمان طبقاً لمنظومة التشخيص والعلاج المتبعة عالمياً.
- ٢- إجراء المقاييس النفسية اللازمة للتشخيص والتأهيل.
- ٣- وضع خطة علاجية وتأهيلية خاصة لكل مريض تُتبع فيها النظم العالمية في العلاج الحديث.
- ٤- وجود طبيب عام أو أخصائي أو استشاري أمراض باطنية على مدار (٢٤) ساعة لتقديم الخدمات الطبية للمرضى عند الحاجة.
- ٥- توفير عربة للإنعاش القلبي والرئوي (Emergency Cart) تتوافر فيها الاشتراطات المنصوص عليها في قرار المؤسسات الصحية.
- ٦- توفير غرفة مجهزة لاحتواء الأعراض الحادة للمريض أثناء المعالجة أو في مرحلة التخلص من السموم (الفترة الانسحابية)، مع توفير ممرضين اثنين لكل مريض في مستشفيات العلاج والتأهيل على مدار (٢٤) ساعة وحسب توجيهات الاستشاري المعالج.
- ٧- توفير مختبر متكامل يحتوي على أجهزة لكشف المخدرات والمؤثرات العقلية في الدم والبول ونسبة ترسبها، وأجهزة للكشف عن مرض التهاب الكبد الوبائي (B&C)، ومرض متلازمة النقص المناعي المكتسب (الإيدز)، أو التعاقد مع مختبر متخصص معتمد من الهيئة.

٨- أن يتم فصل أجنحة المرضى الرجال عن النساء، والبالغين عن المراهقين.

٩- تخصيص مكان للعلاج الترفيهي حسب سعة المستشفى أو المركز.

مادة (١٤)

العيادات الخارجية

- مع مراعاة أحكام قرار المؤسسات الصحية، يجب أن تتوفر في العيادات الخارجية في مستشفيات ومراكز العلاج والتأهيل، الاشتراطات الآتية:
- ١- إجراءات وضوابط إدخال المريض حال حدوث أي انتكاسة مستقبلية.
 - ٢- الأدوية الحديثة للعلاج من الإدمان والحالات النفسية المصاحبة له، وذلك بشكل منتظم.
 - ٣- الخدمات الاستشارية المساندة.
 - ٤- مواعيد منتظمة ودورية لمتابعة المرضى.

مادة (١٥)

اشتراطات إدارة الأدوية

- مع مراعاة أحكام قرار المؤسسات الصحية، يجب أن تتبع مستشفيات ومراكز العلاج والتأهيل في إدارة الأدوية، الآتي:
- ١- وضع سياسة واضحة ومحددة لصرف الأدوية.
 - ٢- وضع رقابة صارمة على صرف وتسجيل الأدوية الخاضعة للرقابة.
 - ٣- حفظ الأدوية المخدرة في خزانة لها بابين بقفل مزدوج متصل بجهاز إنذار أو إضاءة.
 - ٤- اتباع أسس التخزين السليم للأدوية ومراقبة درجات الحرارة والرطوبة في الصيدلية وغرف المعالجة بالأجنحة.
 - ٥- توفير نظام إنذار يربط الثلاجات في الصيدلية بمسؤول الصيانة حال حدوث خلل.
 - ٦- توفير قائمة بالأطباء والتوقيع الخاص بكل منهم؛ وذلك لمطابقة الوصفات الطبية.

مادة (١٦)

اشتراطات مراكز إعادة التأهيل

- يجب أن يتوافر في مركز إعادة التأهيل الآتي:
- ١- أن يكون العاملون في المركز حاصلين على التدريب اللازم في مجال الاستشارات النفسية والسلوكية والتعافي من الإدمان، ومصرحاً لهم من الهيئة بالعمل في المؤسسة، ومخصصاً لهم في حال كونهم أحد مزاولي المهن الصحية.
 - ٢- أن يقتصر دور المركز على تقديم الاستشارة النفسية والسلوكية للتعافي من الإدمان.

- ٣- ان يكون هناك سياسة واضحة للتعامل مع حالات الانتكاسة.
- ٤- ان يكون هناك سياسة للتعامل مع الحالات الطارئة وكيفية تحويلها.
- ٥- ان تكون هناك سياسة داخلية لمتابعة الحالات مع الطبيب والتأكد من الفحوصات الدورية للمراجعين.
- ٦- في حاله وجود إقامة بالمركز أن يكون هناك ممرض / ممرضة على مدار الساعة للتعامل مع المراجعين، والتعاقد مع طبيب عام للتعامل مع الحالات الطارئة.
- ٧- أن يكون هناك تنسيق ومتابعة مع الطبيب المشرف على علاج المريض، مع وجود خطة علاجية مكتوبة تحدد دور الأخصائي النفسي أو المرشد النفسي في المركز.
- ٨- ألا يُقدم للمريض في المركز أي نوع من العلاج الدوائي أو علاج سحب السموم.
- ٩- الحصول على موافقة المريض كتابة على التزامه بأنظمة المركز وعلمه بحقوقه أثناء دخوله ومغادرته، وبالتزام المركز بتقديم الاستشارة له.

مادة (١٧)

ضوابط السجلات الطبية

- ١- مع مراعاة أحكام قرار المؤسسات الصحية، تلتزم المؤسسة الصحية بالآتي:
أن تدون في السجل الورقي أو الإلكتروني البيانات والمعلومات والتقارير عن المريض والجهة المحول منها للمؤسسة، إن وجدت، وملاحظات التمريض والباحث الاجتماعي وأخصائي علم النفس وأخصائي العلاج المهني وتوقيت مغادرة المريض للمؤسسة الصحية.
- ٢- أن تبين في الوصفة الطبية المحررة قوة الدواء الموصوف والكمية الموصوفة منه بالحروف والأرقام.
- ٣- ألا يُحدث السجل الإلكتروني المعني بالحفاظ على سرية البيانات والمعلومات أي تغيير في السجل الطبي للمريض.
- ٤- الاحتفاظ بنسخ مما أجري للمريض من فحوصات وتحاليل طبية، وخاصة المتعلقة بالأمراض المعدية مثل التهاب الكبد الوبائي (B&C)، ومتلازمة نقص المناعي المكتسب (الإيدز)، (HIV، HBV، HCV).

مصرف البحرين المركزي

قرار رقم (١٩) لسنة ٢٠٢٠

بشأن إلغاء ترخيص وسطاء الأوراق المالية

لـ (مكتب النورس للوساطة المالية - السيد ناصر عباس حسن خسرو)

محافظ مصرف البحرين المركزي:

بعد الاطلاع على قانون مصرف البحرين المركزي والمؤسسات المالية، الصادر بالقانون رقم (٦٤) لسنة ٢٠٠٦ وتعديلاته، وعلى اللائحة رقم (١) لسنة ٢٠٠٧ بشأن الخدمات الخاضعة لرقابة مصرف البحرين المركزي وتعديلاتها، وبناءً على توجيه مدير إدارة التراخيص،

قرر الآتي:

مادة (١)

يُلغى ترخيص وسطاء الأوراق المالية لـ (مكتب النورس للوساطة المالية - السيد ناصر عباس حسن خسرو) الممنوح بتاريخ ١١ يوليو ١٩٨٩ والمسجل تحت السجل التجاري رقم ٣-٩٠١٢.

مادة (٢)

يُعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

محافظ مصرف البحرين المركزي

رشيد محمد المعراج

صدر بتاريخ: ٦ ذي الحجة ١٤٤١هـ

الموافق: ٢٧ يوليو ٢٠٢٠م

الحساب الختامي المدقق لغرفة البحرين لتسوية المنازعات للسنة المالية ٢٠١٩

غرفة البحرين لتسوية المنازعات

تقرير مجلس الأمناء وتقرير مدققي
الحسابات المستقلين والقوائم المالية

٣١ ديسمبر ٢٠١٩

غرفة البحرين لتسوية المنازعات

قائمة المركز المالي

في ٣١ ديسمبر ٢٠١٩

٢٠١٨	٢٠١٩	إيضاح	الموجودات
دينار بحريني	دينار بحريني		
٨٧,٣٥٢	٥٩,٢٢١	٦	موجودات غير متداولة
٢٣,٧٧٤	١٠,١٨٩	٧	عقارات ومعدات
-	١٨٤,٢٨٨	٨	برامج الحاسوب
			الحق في استخدام الموجود
١١١,١٢٦	٢٥٣,٦٩٨		
٧٧,٣٢٤	٦٧,١٦٣	٩	موجودات متداولة
٤٨,٧٢٥	٧١,٥٦٨	١٠	ذمم مدينة
٧,٦٧٣,٣١٠	٧,٢٩٥,٤٣٩	١١	سلف ومبالغ مدفوعة مقدماً
			أرصدة لدى بنك ونقد
٧,٧٩٩,٣٥٩	٧,٤٣٤,١٧٠		
٧,٩١٠,٤٨٥	٧,٦٨٧,٨٦٨		مجموع الموجودات
			رصيد الصندوق المتراكم والمطلوبات
٦,٨٩٠,٨٦٦	٦,٣١٠,٠١٣		رصيد الصندوق المتراكم
٢,٨٤٨	٢,٨٤٨	١٢	مطلوبات غير متداولة
-	٨٤,٣٦١	٨	مكافآت نهاية الخدمة للموظفين
			التزامات عقد الإيجار
١٩٤,٠٦٩	٢١٣,٣٥٤	١٣	مطلوبات متداولة
٨٢٢,٧٠٢	٩٧٥,٢١١	١٤	ذمم تجارية دائنة وذمم أخرى
-	١٠٢,٠٨١	٨	رسوم مستلمة مقدماً
			التزامات عقد الإيجار
١,٠١٦,٧٧١	١,٢٩٠,٦٤٦		
١,٠١٩,٦١٩	١,٣٧٧,٨٥٥		مجموع المطلوبات
٧,٩١٠,٤٨٥	٧,٦٨٧,٨٦٨		مجموع رصيد الصندوق المتراكم والمطلوبات

رأى عبد الرحمن إبراهيم
عضو مجلس الأمناء

هيا بنت راشد آل خليفة
رئيس مجلس الأمناء

غرفة البحرين لتسوية المنازعات

قائمة الدخل

للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٩

٢٠١٨	٢٠١٩	إيضاح	
دينار بحريني	دينار بحريني		
			الدخل
١,٩٠٨,١٦١	١,٢٣٦,١٧٩	١٥	رسوم مكتسبة من القضايا
(٤٥١,٦٨٣)	(٤٨٤,٤٩٠)		النفقات متعلقة بالقضايا
١,٤٥٦,٤٧٨	٧٥١,٦٨٩		صافي الدخل المكتسب من القضايا
١٤٠,٠٠٠	-	١٦	منح حكومية
١٥,٣٤٨	٣,٧٨٩		دخل آخر
١,٦١١,٨٢٦	٧٥٥,٤٧٨		
			المصروفات
٦٢٦,٢٥٤	٦٥٨,٠٣١	١٧	تكاليف الموظفين
٦٥٦,٩٩٤	٥٠٣,٨٧٤	١٨	مصروفات عمومية وإدارية
٣٤,٢٩٣	١٠,٨٢٦		مصروفات الفعاليات وورش العمل - صافي
٣٢,٠٩٥	٣٠,٢٥٣	٦	الاستهلاك
١٩,١٦٠	١٣,٥٨٥	٧	إطفاء برامج الحاسوب
-	١١٠,٩٤٢	٨	استهلاك الحق في استخدام الموجود
-	٨,٨٢٠	٨	تكلفة التمويل على التزام الإيجار
١,٣٦٨,٧٩٦	١,٣٣٦,٣٣١		
٢٤٣,٠٣٠	(٥٨٠,٨٥٣)		(العجز) الفائض للسنة

أشك عبد الرحمن إبراهيم
عضو مجلس الأمناء

هيبتار أشدش خليفة
رئيس مجلس الأمناء

غرفة البحرين لتسوية المنازعات
قائمة التغيرات في رصيد الصندوق المتراكم
للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٩

٢٠١٨	٢٠١٩
دينار بحريني	دينار بحريني
٦,٦٤٧,٨٣٦	٦,٨٩٠,٨٦٦
٢٤٣,٠٣٠	(٥٨٠,٨٥٣)
<u>٦,٨٩٠,٨٦٦</u>	<u>٦,٣١٠,٠١٣</u>

في ١ يناير

(العجز) الفائض للسنة

في ٣١ ديسمبر

غرفة البحرين لتسوية المنازعات

قائمة التدفقات النقدية

للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٩

٢٠١٨	٢٠١٩	إيضاح	
دينار بحريني	دينار بحريني		
٢٤٣,٠٣٠	(٥٨٠,٨٥٣)		الأنشطة التشغيلية
			(العجز) الفائض للسنة
			تعديلات للبنود التالية:
٣٢,٠٩٥	٣٠,٢٥٣	٦	الاستهلاك
١٩,١٦٠	١٣,٥٨٥	٧	إطفاء برامج الحاسوب
-	٨,٨٢٠	٨	تكلفة التمويل
-	١١٠,٩٤٢	٨	استهلاك الحق في استخدام الموجود
١١,٣٠٠	١١,٣٠٠	١٢	مخصص مكافآت نهاية الخدمة للموظفين
(٢٠٠)	(١٧٠)	٦	مكسب من إستبعاد عقارات ومعدات
٣٠٥,٣٨٥	(٤٠٦,١٢٣)		(العجز) الفائض قبل التغييرات في رأس المال العامل
			تغيرات رأس المال العامل:
(٣٣,٥٥٦)	١٠,١٦١	٩	ذمم مدينة
٧,٩٥٠	(٢٢,٨٤٣)	١٠	سلف ومبالغ مدفوعة مقدماً
١٢,٢٣٤	١٩,٢٨٥	١٣	ذمم تجارية دائنة وذمم أخرى
٣٧,٠٧٥	١٥٢,٥٠٩	١٤	رسوم مستلمة مقدماً
٣٢٩,٠٨٨	(٢٤٧,٠١١)		النقد (المستخدم في) من التشغيل
(١١,٣٠٠)	(١١,٣٠٠)	١٢	مكافآت نهاية الخدمة المدفوعة للموظفين
٣١٧,٧٨٨	(٢٥٨,٣١١)		صافي التدفقات النقدية (المستخدمة في) من الأنشطة التشغيلية
			الأنشطة الاستثمارية
(١٧,٥١٦)	(٢,١٢٢)	٦	شراء عقارات ومعدات
٢٠٠	١٧٠	٦	متحصلات من إستبعاد عقارات ومعدات
(١٧,٣١٦)	(١,٩٥٢)		صافي التدفقات النقدية المستخدمة في الأنشطة الاستثمارية
			النشاط التمويلي
-	(١١٧,٦٠٨)	٨	مدفوعات التزامات عقد الإيجار
-	(١١٧,٦٠٨)		صافي النقد المستخدم في النشاط التمويلي
٣٠٠,٤٧٢	(٣٧٧,٨٧١)		(النقص) الزيادة في النقد وما حكمه
٧,٣٧٢,٨٣٨	٧,٦٧٣,٣١٠		النقد وما في حكمه في بداية السنة
٧,٦٧٣,٣١٠	٧,٢٩٥,٤٣٩	١١	النقد وما حكمه في ٣١ ديسمبر

غرفة البحرين لتسوية المنازعات

إيضاحات حول القوائم المالية

في ٣١ ديسمبر ٢٠١٩

١ الأنشطة

تم تأسيس غرفة البحرين لتسوية المنازعات ("الغرفة" أو "غرفة البحرين لتسوية المنازعات") في ٢٩ يونيو ٢٠٠٩ بموجب المرسوم الملكي رقم ٣٠ لسنة ٢٠٠٩ المعدل بموجب المرسوم الملكي رقم ٦٤ لسنة ٢٠١٤ والصادر في ٢٦ نوفمبر ٢٠١٤. تم تأسيس الغرفة بالاشتراك مع رابطة التحكيم الأمريكية وتم تدشينها رسمياً في ١١ يناير ٢٠١٠. وتماشياً مع رؤية البحرين ٢٠٣٠، فقد كان الهدف الرئيسي من إنشاء غرفة البحرين لتسوية المنازعات هو توفير مؤسسة قانونية قوية لضمان بيئة اقتصادية آمنة. قامت غرفة البحرين لتسوية المنازعات بوضع معايير جديدة لتقديم خدمات بديلة لتسوية المنازعات. تعمل الغرفة بموجب توجيهات مجلس الأمناء والذي يتولى المسؤولية العامة لتقديم الإرشادات الاستراتيجية للغرفة.

قامت الغرفة بتبني عدد من الوظائف التي كان يقوم بها موظفي وزارة العدل والشئون الإسلامية والتي يظل سعادة وزير العدل والشئون الإسلامية بمملكة البحرين هو المسئول عنها.

يقع مكتب الغرفة الرئيسي المسجل في سويت ٧٠١ بارك بلازا، مبنى رقم ٢٤٧، شارع رقم ١٧٠٤، المنامة، مملكة البحرين والعنوان البريدي هو ص.ب. ٢٠٠٠٦، المنامة، مملكة البحرين.

تم اعتماد إصدار القوائم المالية من قبل مجلس الأمناء وفقاً لقرار الأمناء الصادر بتاريخ ٢١ يونيو ٢٠٢٠.

٢ أسس الإعداد

بيان بالالتزام

أعدت القوائم المالية وفقاً للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية الصادرة عن مجلس معايير المحاسبة الدولي.

العرف المحاسبي

أعدت القوائم المالية وفقاً لمبدأ التكلفة التاريخية.

لم تقم الغرفة بعرض قائمة الدخل الشامل حيث أنه لا يوجد دخل شامل آخر خلال السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٩ أو ٣١ ديسمبر ٢٠١٨.

عملة العرض والعملة الرئيسية

تم عرض القوائم المالية بالدينار البحريني لكونها العملة الرئيسية لعمليات الغرفة.

٣ الآراء والتقديرات المحاسبية الهامة

في أثناء عملية تطبيق السياسات المحاسبية، اتخذت الإدارة الآراء والتقديرات في تحديد المبالغ المثبتة في القوائم المالية. ومع ذلك، فإن عدم اليقين بشأن هذه الافتراضات والتقديرات يمكن أن يؤدي إلى نتائج قد تتطلب إجراء تعديل جوهري للمبالغ المدرجة للموجودات أو المطلوبات التي تتأثر في الفترات المستقبلية. فيما يلي أدناه أهم الآراء والتقديرات الجوهرية التي تم استخدامها:

مبدأ الاستمرارية

قام مجلس أمناء الغرفة بإجراء تقييم لقدرة الغرفة على المواصلة على أساس مبدأ الاستمرارية وهو مقتنع بأن الغرفة لديها المصادر للاستمرار في أعمالها في المستقبل المنظور. وعلاوة على ذلك، فإن مجلس الأمناء ليس على علم بأي أمور جوهرية غير مؤكدة التي من الممكن أن تسبب شكوكاً جوهرية حول قدرة الغرفة على المواصلة على أساس مبدأ الاستمرارية. ولذلك، تم إعداد القوائم المالية على أساس مبدأ الاستمرارية.

عقود التأجير التشغيلية

لقد دخلت الغرفة في عقود تأجير على عقارات تجارية لمباني مكاتبها. وقد حددت الغرفة بناءً على تقييم الشروط والبنود الواردة في الترتيبات وبأن المؤجر سيحتفظ بجميع المخاطر والمنافع الرئيسة لملكية تلك الموجودات وبالتالي تم احتساب العقود كعقود تأجير تشغيلية. خلال السنة، قامت الغرفة بتطبيق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم ١٦ والذي نتج عنه إثبات الحق في استخدام الموجود وإثبات التزام الإيجار المقابل في قائمة المركز المالي.

غرفة البحرين لتسوية المنازعات

إيضاحات حول القوائم المالية

في ٣١ ديسمبر ٢٠١٩

٣ الآراء والتقديرات المحاسبية الهامة (تتمة)

عقود الإيجار - تقدير معدل الاقتراض الإضافي

ولا يمكن للغرفة أن تحدد بسهولة سعر الفائدة الوارد في عقد الإيجار، ولذلك فإنها تستخدم معدل الاقتراض الإضافي الخاص بها لقياس التزامات عقد الإيجار. معدل الاقتراض الإضافي هو سعر الفائدة الذي سيتعين على الغرفة دفعه للاقتراض على مدى فترة مماثلة، وبضمان مالي مماثل، فإن الأموال اللازمة للحصول على موجود بقيمة مماثلة لقيمة الحق في استخدام الموجود في بيئة اقتصادية مماثلة. وبالتالي فإن معدل الاقتراض الإضافي يعكس ما يجب على الغرفة "سداده"، الأمر الذي يتطلب عمل تقديرًا عندما لا تتوفر أسعار يمكن ملاحظتها (مثل الشركات التابعة التي لا تدخل في معاملات التمويل) أو عندما تحتاج إلى تعديلها لتعكس شروط وأحكام عقد الإيجار (على سبيل المثال، عندما لا تكون عقود الإيجار بالعملة الرئيسية للشركة التابعة). تقوم الغرفة بتقدير معدل الاقتراض الإضافي باستخدام مدخلات يمكن ملاحظتها (مثل أسعار الفائدة في السوق) عند توفرها ويطلب منها وضع تقديرات معينة خاصة بالمنشأة (مثل التصنيف الائتماني المستقل للشركة التابعة).

الأعمار الإنتاجية للعقارات والمعدات وبرامج الحاسوب

يقوم مجلس الأمناء على أساس سنوي بمراجعة الأعمار الإنتاجية للعقارات والمعدات وبرامج الحاسوب. يتم تعديل مخصص الاستهلاك المستقبلي والإطفاء عندما تعتقد الإدارة بأن الأعمار الإنتاجية تختلف عن التقديرات السابقة. يحدد مجلس الأمناء الأعمار الإنتاجية المقدرة للعقارات والمعدات وبرامج الحاسوب لحساب الاستهلاك والإطفاء على التوالي. يتم تحديد هذا التقدير بعد الأخذ في الاعتبار المدة المتوقعة فيها استخدام الموجود وطبيعة التآكل والتقدم الفني أو التجاري.

يقوم مجلس الأمناء على أساس سنوي بمراجعة الأعمار الإنتاجية للعقارات والمعدات وبرامج الحاسوب. سيتم تعديل مخصص الاستهلاك والإطفاء المستقبلي حيث تعتقد الإدارة بأن الأعمار تختلف عن التقديرات السابقة.

اضمحلال الذمم المدينة

يتم عمل تقدير لمبالغ الذمم التجارية المدينة القابلة للتحويل عندما يكون تحصيل المبالغ بالكامل غير محتمل. يتم عمل هذا التقدير بشكل فردي على المبالغ الهامة. أما المبالغ الغير هامة بشكل فردي، والتي فاتت مواعيد استحقاقها، يتم تقييمها بشكل جماعي ويتم عمل مخصص وفقاً لمدة فوات مواعيد الاستحقاق. قامت الغرفة بتطبيق نهج مبسط بموجب المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم ٩ لاحتساب الخسائر الائتمانية المتوقعة على موجوداتها المالية بناءً على الخسائر الائتمانية المتوقعة على مدى العمر (راجع إيضاح ٤ للحصول على إفصاحات إضافية). وقد أنشأت الغرفة مصفوفة مخصصة تستند على واقع خبرة الخسارة الائتمانية السابقة للغرفة، والتي تم تعديلها لعوامل النظرة المستقبلية الخاصة بالمدينين والبيئة الاقتصادية. تتضمن الخسائر الائتمانية المتوقعة بناءً على احتساب المخصص في الأصل على التقديرات والآراء.

كما في تاريخ قائمة المركز المالي، بلغ إجمالي الذمم المدينة ٦٧,١٦٣ دينار بحريني (٢٠١٨: ٧٧,٣٢٤ دينار بحريني) ولم يكن هناك مخصص للخسائر الائتمانية (٢٠١٨: لا شيء). سوف يتم إثبات أي فرق بين المبالغ الفعلية المحصلة في الفترات المستقبلية والمبالغ المتوقعة في قائمة الدخل.

٤ معايير وتفسيرات جديدة ومعدلة

(١) معايير وتفسيرات جديدة ومعدلة صادرة وإلزامية

طبقت الغرفة المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم ١٦ المتعلق بعقود الإيجار لأول مرة. تم توضيح طبيعة وتأثير التغييرات نتيجة لتطبيق هذا المعيار المحاسبي الجديد أدناه. تم تطبيق التعديلات والتفسيرات الأخرى لأول مرة في سنة ٢٠١٩، ولكن لم يكن لها أي تأثير جوهري على القوائم المالية للغرفة. لم تقم الغرفة بالتطبيق المبكر لأي من المعايير أو التفسيرات أو التعديلات الأخرى التي تم إصدارها ولكنها غير إلزامية بعد.

المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم ١٦ المتعلق بعقود الإيجار

يحل المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم ١٦ محل معيار المحاسبة الدولي رقم ١٧ المتعلق بعقود الإيجار وتفسير لجنة تفسيرات التقارير المالية الدولية رقم ٤ المتعلق بتحديد ما إذا كان ترتيب ما يحتوي على عقد الإيجار وتفسير لجنة تفسيرات التقارير المالية الدولية السابق رقم ١٥ المتعلق بعقود التأجير التشغيلية - الحوافز وتفسير لجنة تفسيرات التقارير المالية الدولية السابق رقم ٢٧ المتعلق بتقييم جوهر المعاملات التي تأخذ الشكل القانوني لعقد الإيجار. يحدد المعيار المبادئ الخاصة بالإثبات والقياس والعرض والإفصاح لعقود الإيجار ويتطلب من المستأجرين إثبات معظم عقود الإيجار في الميزانية.

لم يطرأ أي تغيير على عملية احتساب المؤجر بموجب المعيار الدولي لإعداد التقارير رقم ١٦ بشكل جوهري عن عملية الاحتساب المحددة بموجب معيار المحاسبة الدولي رقم ١٧. سيستمر المؤجرون في تصنيف كافة عقود الإيجار إما عقود إيجار تشغيلية أو تمويلية باستخدام مبادئ مماثلة كما في معيار المحاسبة الدولي رقم ١٧. وبالتالي، فإن المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم ١٦ ليس له أية تأثير على عقود الإيجار عندما تكون الغرفة هي المؤجر.

غرفة البحرين لتسوية المنازعات

إيضاحات حول القوائم المالية

في ٣١ ديسمبر ٢٠١٩

٤ معايير وتفسيرات جديدة ومعدلة (تتمة)

(١) معايير وتفسيرات جديدة ومعدلة صادرة وإلزامية (تتمة)

المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم ١٦ المتعلق بعقود الإيجار (تتمة)

قامت الغرفة بتطبيق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم ١٦ باستخدام الطريقة المعدلة بأثر رجعي عند تطبيق المعيار بتاريخ التطبيق المبدي في ١ يناير ٢٠١٩. وبموجب هذه الطريقة، تم تطبيق المعيار بأثر رجعي مع إثبات التأثير المتراكم للتطبيق المبدي للمعيار في تاريخ التطبيق المبدي. اختارت الغرفة استخدام الوسيلة العملية الانتقالية لكي لا تقوم بإعادة تقييم ما إذا كان العقد هو عقد إيجار أو يحتوي على عقد الإيجار في ١ يناير ٢٠١٩. بدلاً من ذلك، قامت الغرفة بتطبيق المعيار فقط على العقود التي تم تحديدها مسبقاً على أنها عقود إيجار طبق معيار المحاسبة الدولي رقم ١٧ وتفسير لجنة تفسيرات التقارير المالية الدولية رقم ٤ عند تاريخ التطبيق المبدي. كما اختارت الغرفة استخدام إعفاءات الإثبات لعقود الإيجار التي في تاريخ التطبيق المبدي لديها عقود إيجار مدة الإيجار فيها ١٢ شهراً أو أقل ولا تحتوي على خيار شراء ("عقود الإيجار القصيرة الأجل") وعقود إيجار التي تكون فيها الموجودات الأساسية منخفضة القيمة ("موجودات منخفضة القيمة").

عند تطبيق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم ١٦، طبقت الغرفة نهج موحد للإثبات والقياس بالنسبة لجميع عقود الإيجار، باستثناء عقود الإيجارات القصيرة الأجل وعقود الإيجار للموجودات منخفضة القيمة. قامت الغرفة بإثبات التزامات عقود الإيجار لتسديد مدفوعات الإيجار والحق في استخدام الموجودات اللذان يمثلان الحق في استخدام الموجودات الأساسية. وفقاً لتطبيق النهج بالطريقة المعدلة بالأثر الرجعي المعدل، قامت الغرفة بتطبيق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم ١٦ في تاريخ التطبيق المبدي وليس في تاريخ بدء عقود الإيجار الحالية.

الحق في استخدام الموجودات

تقوم الغرفة بإثبات الحق في استخدام الموجودات في تاريخ بدء عقد الإيجار (أي، التاريخ الذي يكون فيه الموجود الأساسي متاحاً للاستخدام). يتم قياس الحق في استخدام الموجودات بالتكلفة، محسوماً منها أي استهلاك متراكم وخسائر الاضمحلال المتركمة، ويتم تعديلها لأي إعادة قياس لالتزامات عقود الإيجار. تتضمن تكلفة الحق في استخدام الموجودات على مبلغ التزامات عقود الإيجار المثبتة ومدفوعات عقود الإيجار التي تم إجرائها في أو قبل تاريخ بدء عقد الإيجار محسوماً منها حوافز الإيجار المستلمة. ما لم تكن الغرفة متأكدة بصورة معقولة من الحصول على ملكية الموجود المؤجر في نهاية فترة عقد الإيجار، يتم استهلاك الحق في استخدام الموجودات المثبتة على أساس القسط الثابت على مدى أعمارها الإنتاجية المقدرة ومدة عقد الإيجار، أيهما أقصر.

التزامات عقد الإيجار

في تاريخ بدء عقد الإيجار، تقوم الغرفة بإثبات التزامات عقد الإيجار المقاسة بالقيمة الحالية لمدفوعات الإيجار التي يتعين سدادها على مدى فترة عقد الإيجار. تتضمن مدفوعات الإيجار على مدفوعات ثابتة (بما في ذلك المدفوعات الثابتة في جوهرها).

عند احتساب القيمة الحالية لمدفوعات الإيجار، تستخدم الغرفة معدل الاقتراض الإضافي في تاريخ بدء عقد الإيجار إذا لم يكن بالإمكان تحديد معدل الفائدة الضمني في عقد الإيجار بسهولة. بعد تاريخ بدء عقد الإيجار، يتم زيادة مبلغ التزامات عقد الإيجار ليعكس الفائدة الإضافية وتخفيض مدفوعات الإيجار المسددة. بالإضافة إلى ذلك، يتم إعادة قياس القيمة المدرجة لالتزامات عقد الإيجار إذا كان هناك تعديل أو تغيير في مدة عقد الإيجار أو تغيير جوهر في مدفوعات الإيجار أو تغيير في التقييم لشراء الموجود الأساسي.

بتاريخ ١ يناير ٢٠١٩، قامت الغرفة بإثبات الحق في استخدام الموجودات والتزامات عقد الإيجار المستحقة الدفع والبالغة ٢٩٥,٢٣٠ دينار بحريني والتي تتكون من المباني المستأجرة التي تشغلها الغرفة. خلال السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٩، قامت الغرفة بإثبات تكلفة الاستهلاك وتكاليف التمويل على الحق في استخدام الموجودات البالغة ١١٠,٩٤٢ دينار بحريني و ٨,٨٢٠ دينار بحريني على التوالي.

خلال السنة، قامت الغرفة بتسوية الإيجار فيما يتعلق بالمباني المستأجرة والبالغة ١١٧,٦٠٨ دينار بحريني.

يوضح الجدول التالي التسوية بين إجمالي ارتباطات الغرفة كما في ١ يناير ٢٠١٩ والحق في استخدام الموجودات المثبتة في ١ يناير ٢٠١٩:

مجموع الارتباطات كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٨	٣٠٢,٣٢٧
الارتباطات المتعلقة بعقود الإيجار قصيرة الأجل	(٢,٨٢٠)
تعديل لتحديد صافي القيمة الحالية باستخدام معدل الاقتراض الإضافي ٥,٠٪	(٤,٢٧٧)
كما في ١ يناير ٢٠١٩	٢٩٥,٢٣٠

(٢) معايير وتفسيرات جديدة ومعدلة صادرة ولكنها غير إلزامية بعد

فيما يلي أدناه المعايير والتفسيرات الجديدة والمعدلة الصادرة ولكنها غير إلزامية بعد حتى تاريخ إصدار القوائم المالية للغرفة. تنوي الغرفة تطبيق تلك المعايير والتفسيرات الجديدة والمعدلة، الصادرة، إن وجدت، عندما تصبح إلزامية.

غرفة البحرين لتسوية المنازعات

إيضاحات حول القوائم المالية

في ٣١ ديسمبر ٢٠١٩

٤ معايير وتفسيرات جديدة ومعدلة (تتمة)

(٢) معايير وتفسيرات جديدة ومعدلة صادرة ولكنها غير إلزامية بعد

إدخال تعديلات على المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم ٣: المتعلق بتعريف الأعمال التجارية في شهر أكتوبر ٢٠١٨، أصدر مجلس معايير المحاسبة الدولية تعديلات على تعريف الأعمال التجارية في المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم ٣/المتعلق بدمج الأعمال وذلك لمساعدة المنشآت على تحديد ما إذا كانت مجموعة الأنشطة والموجودات المكتسبة هي أعمالاً تجارية أم لا. وهي توضح الحد الأدنى من المتطلبات للأعمال التجارية، ويلغي تقييم ما إذا كان مشاركي السوق قادرين على استبدال أي عناصر مفقودة، وإضافة توجيهات لمساعدة المنشآت على تقييم ما إذا كانت العملية المكتسبة عملية جوهرية وتقلص نطاق تعاريف الأعمال التجارية والمخرجات وإجراء فحص اختياري للتركيز على القيمة العادلة. وتم تقديم أمثلة توضيحية مع التعديلات.

بما أنه يتم تطبيق التعديلات بأثر مستقبلي على المعاملات أو الأحداث الأخرى التي تحدث في أو بعد تاريخ التطبيق الأولي، سوف لن تتأثر الغرفة بتلك التعديلات في تاريخ التحول.

التعديلات التي أدخلت معيار المحاسبة الدولي رقم ١ ومعيار المحاسبة الدولي رقم ٨: المتعلق بالتعريف المادي في شهر أكتوبر ٢٠١٨، أصدر مجلس معايير المحاسبة الدولية تعديلات على معيار المحاسبة الدولي رقم ١ المتعلق بعرض القوائم المالية ومعيار المحاسبة الدولي رقم ٨ المتعلق بالسياسات المحاسبية والتغيرات في التقديرات المحاسبية والأخطاء لمحاذاة تعريف "المادي" ضمن نطاق المعايير وتوضيح بعض جوانب التعريف. ينص التعريف الجديد على أن "المعلومات هي معلومات مادية إذا تم حذفها أو تحريفها أو إخفاؤها، فمن المتوقع أن تؤثر بشكل معقول على القرارات التي يتخذها المستخدمون الرئيسيون للقوائم المالية ذات الأغراض العامة على أساس تلك القوائم المالية، التي توفر معلومات مالية حول المنشأة المبلغ عنها".

لا يتوقع بأن التعديلات التي أدخلت على تعريف المادي سيكون له أي تأثير على القوائم المالية الموحدة للغرفة.

٥ السياسات المحاسبية الهامة

(أ) تصنيف المتداول مقابل غير المتداول

تعرض الغرفة الموجودات والمطلوبات في قائمة المركز المالي على أساس التصنيف المتداول وغير المتداول. يعتبر الموجود متداولاً عندما:

- يتوقع تحقيقه أو ينوي بيعه أو استهلاكه في الدورة التشغيلية الاعتيادية؛
- يحتفظ به بصورة أساسية لغرض المتاجرة؛
- يتوقع تحقيقه خلال اثني عشر شهراً بعد فترة إعداد التقارير المالية؛ أو
- النقد وما في حكمه إلا إذا كان مقيد من إن يتم استبداله أو استخدامه لتسوية مطلوب لمدة اثني عشر شهراً على الأقل بعد فترة إعداد التقارير المالية.

يتم تصنيف جميع الموجودات الأخرى على أنها غير متدولة. يعتبر المطلوب متداولاً عندما:

- يتوقع تسويته في الدورة التشغيلية الاعتيادية؛
- يحتفظ به بصورة أساسية لغرض المتاجرة؛
- عندما يكون مستحق السداد خلال اثني عشر شهراً بعد فترة إعداد التقارير المالية؛ أو
- ليس هناك حق غير مشروط لتأجيل تسوية المطلوب لمدة اثني عشر شهراً على الأقل بعد فترة إعداد التقارير المالية.

تصنف الغرفة جميع المطلوبات الأخرى على أنها غير متدولة.

(ب) قياس القيمة العادلة

القيمة العادلة هو السعر الذي سيتم استلامه لبيع موجود أو الذي يتم دفعه لتحويل مطلوب في معاملة منظمة بين مشاركي السوق في تاريخ القياس. ويستند قياس القيمة العادلة على افتراض بأن معاملة بيع الموجود أو تحويل المطلوب تحدث إما:

- في السوق الرئيسي للموجود أو المطلوب، أو
- في السوق الأكثر فائدة للموجود أو المطلوب في حال غياب السوق الرئيسي.

يجب أن يكون السوق الرئيسي أو السوق الأكثر فائدة متاح التعامل فيه من قبل الغرفة.

غرفة البحرين لتسوية المنازعات

إيضاحات حول القوائم المالية

في ٣١ ديسمبر ٢٠١٩

٥ السياسات المحاسبية الهامة (تتمة)

(ب) قياس القيمة العادلة (تتمة)

يتم قياس القيمة العادلة للموجود أو المطلوب باستخدام الافتراضات التي سيستخدمها المشاركون في السوق عند تسعير الموجود أو المطلوب، على افتراض بأن مشاركي السوق يعملون على أفضل وجه لتحقيق مصالحهم الاقتصادية.

يأخذ قياس القيمة العادلة للموجودات غير المالية بعين الاعتبار قدرة مشاركي السوق على إدراك منافع اقتصادية عن طريق استخدام الموجودات بأعلى وأفضل استخداماتها أو عن طريق بيعها إلى مشاركون آخر في السوق الذي سيستخدم الموجودات بأعلى وأفضل استخداماتها.

تستخدم الغرفة تقنيات التقييم المناسبة حسب الظروف والتي تتوفر لها معلومات كافية لقياس القيمة العادلة، والذي يزيد الحد الأقصى لاستخدام المدخلات ذات الصلة التي يمكن ملاحظتها ويحد من استخدام المدخلات التي لا يمكن ملاحظتها.

يتم تصنيف جميع الموجودات والمطلوبات التي تقاس أو يتم الإفصاح عن قيمها العادلة في القوائم المالية ضمن التسلسل الهرمي للقيمة العادلة، بناءً على أدنى مستوى لمدخلاتها ذات التأثير الجوهري على قياس قيمتها العادلة ككل:

- (أ) المستوى ١ - الأسعار المعلنة (غير المعدلة) في الأسواق النشطة للموجودات المماثلة أو المطلوبات المماثلة؛
- (ب) المستوى ٢ - تقنيات التقييم لأدنى مستوى والتي يمكن ملاحظتها لمدخلاتها ذات التأثير الجوهري بشكل مباشر أو غير مباشر على قياس القيمة العادلة؛
- (ج) المستوى ٣ - تقنيات التقييم لأدنى مستوى والتي لا يمكن ملاحظتها لمدخلاتها ذات التأثير الجوهري على قياس القيمة العادلة.

بالنسبة للموجودات والمطلوبات المثبتة في القوائم المالية على أساس متكرر، تحدد الغرفة ما إذا كانت قد حدثت تحويلات فيما بين المستويات في التسلسل الهرمي من خلال إعادة تقييم تصنيفها - (استناداً إلى أدنى مستوى لمدخلاتها ذات التأثير الجوهري على قياس قيمتها العادلة ككل) في نهاية فترة إعداد كل تقرير مالي.

(ج) عقارات ومعدات

تدرج العقارات والمعدات بالتكلفة بعد حسم الاستهلاك المتراكم وأي اضمحلال في القيمة.

يحسب الاستهلاك على أساس القسط الثابت بناءً على مدى الأعمار الإنتاجية المتوقعة للعقارات والمعدات كالتالي:

- | | |
|----------|------------------------------|
| ١٠ سنوات | - تحسينات على عقارات مستأجرة |
| ٣ سنوات | - معدات الحاسوب |
| ٥ سنوات | - أثاث وتركيبات ومعدات أخرى |

يتم إجراء مراجعة للقيم المدرجة للعقارات والمعدات من حيث الإضمحلال عندما تكون هناك أحداث أو تغيرات في الظروف تشير إلى عدم قابلية إستراداد القيمة المدرجة. في حالة وجود أي من هذه المؤشرات وحيث تزيد القيم المدرجة على القيمة القابلة للإستراداد، يتم تخفيض الموجودات إلى قيمها القابلة للإستراداد، والتي تعد القيمة الأعلى من بين قيمتها العادلة ناقصاً تكلفة البيع وقيمتها المستخدمة.

إن النفقات المتكبدة لاستبدال عنصر أساسي من العقارات والمعدات يتم حسابه كبند منفصل ويتم رسملته ومن ثم شطب القيمة المدرجة للعنصر الأساسي المستبدل. يتم رسملة النفقات اللاحقة الأخرى فقط عند زيادة المنافع الاقتصادية المستقبلية للبند المتعلق بالعقارات والمعدات. يتم إثبات جميع النفقات الأخرى في قائمة الدخل كمصروفات عند تكبدها.

يتم استبعاد بند العقارات والمعدات عند البيع أو عندما لا يتوقع الحصول على منافع اقتصادية مستقبلية من استخدامه أو بيعه. يتم إثبات أي مكسب أو خسارة ناتجة عن استبعاد موجود (المحتسب على أنه الفرق بين صافي مبيعات البيع والقيمة المدرجة للموجود) في قائمة الدخل في السنة التي تم فيها استبعاد الموجود.

يتم مراجعة القيم المتبقية للموجودات والأعمار الإنتاجية وطرق الاستهلاك في نهاية كل سنة مالية، ويتم تعديلها مستقبلاً إذا تطلب الأمر.

يتم تحويل الأعمال الرأسمالية قيد التنفيذ إلى عقارات ومعدات عندما يكون الموجود جاهز للاستخدام التجاري. لا يتم احتساب استهلاك على الأعمال الرأسمالية قيد التنفيذ.

غرفة البحرين لتسوية المنازعات

إيضاحات حول القوائم المالية

في ٣١ ديسمبر ٢٠١٩

٥ السياسات المحاسبية الهامة (تتمة)

(د) موجودات غير ملموسة

يتم قياس الموجودات غير الملموسة التي تم اقتناؤها بصورة منفصلة عند الإثبات المبني بالتكلفة. بعد الإثبات المبني، يتم إدراج الموجودات غير الملموسة بالتكلفة بعد حسم أي إطفاء متراكم وخسائر الاضمحلال المتركمة، إن وجدت. لا يتم رسملة الموجودات غير الملموسة المنتجة داخلياً، باستثناء رسملة تكاليف التطوير، ويتم إدراجها في قائمة الدخل في السنة التي يتم فيها تكبد النفقات.

يتم إطفاء الموجودات غير الملموسة ذات الأعمار الإنتاجية المحددة على مدى الأعمار الاقتصادية الإنتاجية للموجودات ذات الصلة ويتم تقييمها للاضمحلال عندما يكون هناك مؤشر يشير بأن الموجودات غير الملموسة قد تكون مضمحلة. يتم مراجعة فترة إطفاء وطرق إطفاء الموجودات غير الملموسة ذات الأعمار المحددة على الأقل في نهاية فترة إعداد كل تقرير مالي. يتم احتساب التغييرات في الأعمار الإنتاجية المتوقعة أو الطرق المتوقعة لاستهلاك المنافع الاقتصادية المستقبلية المتضمنة في الموجودات عن طريق تغيير فترة الإطفاء أو طريقة الإطفاء، حسب مقتضى الحال، ويتم معاملتها كتغييرات في التقديرات المحاسبية. يتم إثبات مصروفات الإطفاء للموجودات غير الملموسة ذات الأعمار الإنتاجية المحددة كمصروفات في قائمة الدخل بصورة بما يتوافق مع وظيفة الموجودات غير الملموسة.

يتم قياس المكاسب أو الخسائر الناتجة عن استبعاد الموجودات غير الملموسة كالفرق بين صافي المتحصلات المستبعدة والقيمة المدرجة للموجود ويتم إثباتها في قائمة الدخل عند استبعاد الموجود.

(هـ) إضمحلال موجودات غير مالية

تقوم الغرفة بإجراء تقييم بتاريخ إعداد كل تقرير مالي لتحديد ما إذا كان هناك دليل موضوعي يثبت إضمحلال موجود مالي محدد. إذا وجد مثل هذا الدليل، تقوم الغرفة بتقدير القيمة القابلة للإسترداد للموجود والتي تعد القيمة الأعلى للموجود ناقصاً تكلفة البيع وقيمتها المستخدمة. عندما تزيد القيمة المدرجة للموجود عن قيمتها القابلة للإسترداد، فإن الموجود يعتبر مضمحلاً، ويتم خفض الموجود إلى قيمتها القابلة للإسترداد. يتم احتساب أي اضمحلال في قائمة الدخل.

(و) الأدوات المالية

الإثبات المبني والقياس اللاحق

الأداة المالية هي أي عقد ينشأ عنه موجود مالي لمنشأة واحدة ومطلوب مالي أو أداة أسهم حقوق ملكية لمنشأة أخرى.

الموجودات المالية والمطلوبات المالية

فيما يلي أدناه السياسات المحاسبية المحددة المتعلقة بالموجودات والمطلوبات المالية المختلفة:

(١) الموجودات المالية

تشتمل الموجودات المالية للغرفة على ذمم مدينة وأرصدة لدى بنوك.

الإثبات المبني والقياس

يتم تصنيف الموجودات المالية عند الإثبات المبني، ويتم لاحقاً قياسها بالتكلفة المطفأة وبالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر وبالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر. يعتمد تصنيف الموجودات المالية عند الإثبات المبني على خصائص التدفقات النقدية التعاقدية للموجودات المالية ونموذج أعمال الغرفة لإدارة تلك الموجودات. باستثناء الذمم التجارية المدينة التي لا تحتوي على عنصر تمويل جوهري أو تلك التي قامت الغرفة بتطبيق الطريقة العملية عليها، تقيس الغرفة مبدئياً الموجودات المالية بقيمتها العادلة، بالإضافة، في حالة الموجودات المالية غير المدرجة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر تضاف إليها تكاليف المعاملة.

يتم إثبات مشتريات أو مبيعات الموجودات المالية التي تتطلب تسليم الموجودات خلال الإطار الزمني المنصوص عليه عامةً في القوانين أو حسب أعراف السوق (طريقة الشراء العادية) في تاريخ المتاجرة، وهو التاريخ الذي تلتزم فيه الغرفة بشراء أو بيع الموجود.

(أ) ذمم مدينة

تدرج الذمم المدينة بمبلغ الفاتورة الأصلي محسوماً منها مخصص أية مبالغ غير قابلة للتحويل ومخصص الخسائر الائتمانية. يتم تقدير الديون المشكوك فيها عندما لا يمكن تحصيل المبالغ بالكامل محتمل. تشطب الديون المعدومة عندما يكون تحصيلها غير محتمل.

(ب) أرصدة لدى بنوك وتقد

يتم قياس الأرصدة لدى البنوك على أساس النقد غير المخصص أو المقابل الذي يتوجب استلامه ويتم قياس جميع الأدوات غير المتداولة بالتكلفة المطفأة باستخدام طريقة الفائدة الفعلية.

غرفة البحرين لتسوية المنازعات

إيضاحات حول القوائم المالية

في ٣١ ديسمبر ٢٠١٩

٥ السياسات المحاسبية الهامة (تتمة)

(١) الموجودات المالية

استبعاد الأدوات المالية

يتم استبعاد الموجود المالي (أو، حسب مقتضى الحال جزء من الموجود المالي أو جزء من مجموعة من الموجودات المالية المشابهة) عند:

- انقضاء الحقوق في استلام التدفقات النقدية من موجود؛ أو
- قيام الغرفة بنقل حقوقها في استلام التدفقات النقدية من موجود أو تلتزم بدفعه بالكامل دون تأخير جوهري إلى طرف ثالث بموجب ترتيب سداد؛ وسواءً
- (أ) قامت الغرفة بنقل جميع المخاطر والمكافآت الجوهرية المتعلقة بالموجود، أو
- (ب) عندما لم يتم الغرفة بنقل أو إبقاء جميع المخاطر والمكافآت الجوهرية للموجودات ولكنها قامت بنقل السيطرة على الموجود.

اضمحلال الموجودات المالية

تقوم الغرفة بإثبات مخصص للخسائر الائتمانية المتوقعة بالنسبة لجميع أدوات الدين غير المدرجة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر. تستند الخسائر الائتمانية المتوقعة على الفرق بين التدفقات النقدية التعاقدية المستحقة وفقاً للعقد وجميع التدفقات النقدية التي تتوقع الغرفة استلامها، مخصومة بمعدل تقريبي لمعدل الفائدة الفعلي الأصلي. ستضمن التدفقات النقدية المتوقعة على التدفقات النقدية ناتجة عن بيع الضمانات المحتفظ بها أو التحسينات الائتمانية الأخرى التي تعتبر جزءاً لا يتجزأ من الشروط التعاقدية.

يتطلب بموجب المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم ٩ بأن يتم تصنيف جميع الموجودات المالية وقياسها لاحقاً إما بالتكلفة المطفأة أو بالقيمة العادلة على أساس نموذج أعمال المنشأة لإدارة الموجودات وما إذا كانت التدفقات النقدية التعاقدية للأدوات المالية تمثل "نقط فحص المدفوعات على المبلغ الأصلي للدين والفائدة على المبلغ الأصلي القائم". ومع ذلك، بالنسبة للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٩، لم تسجل الغرفة أي خسائر ائتمانية متوقعة مقابل المبالغ المستحقة القبض حيث يتوقع استرداد غالبية تلك المبالغ من وزارة العدل والشئون الإسلامية التي لديها مخاطر ائتمانية منخفضة.

(٢) المطلوبات المالية

تشتمل المطلوبات المالية للغرفة على ذمم تجارية دائنة وذمم أخرى.

الإثبات المبني والقياس

يتم إثبات جميع المطلوبات المالية مبدئياً بالقيمة العادلة.

نم تجارية دائنة وذمم أخرى

تدرج المطلوبات للذمم الدائنة بسعر التكلفة، والتي تعد القيمة العادلة للمقابل المتوقع دفعه في المستقبل للبضائع والخدمات المستلمة، سواء تمت أو لم تتم مطالبة الغرفة بها.

مقاصة الأدوات المالية

تتم مقاصة الموجودات والمطلوبات المالية وإظهار صافي المبلغ في قائمة المركز المالي فقط إذا كان هناك حق قانوني قابل للتنفيذ لمقاصة المبالغ المعترف بها وحيث تنوي الغرفة التسوية على أساس صافي المبلغ أو بيع الموجود وسداد المطلوب في الوقت ذاته.

استبعاد الأدوات المالية

يتم استبعاد المطلوب المالي عندما يكون الالتزام بموجب المطلوب قد تم وفائه أو إلغائه أو انتهاء مدته. عندما يتم استبدال مطلوب مالي حالي بأخر من نفس الجهة المقرضة بشروط مختلفة جوهرياً أو عندما يتم تعديل مطلوب حالي بشكل جوهري، فإن هذا الاستبدال أو التعديل يعتبر بمثابة استبعاد للمطلوب الأصلي ويتم إثبات مطلوب جديد. يتم إثبات فروق المبالغ المدرجة المعنية في قائمة الدخل.

(ز) مخصصات

يتم إثبات المخصصات عند وجود التزام (قانوني أو متوقع) على الغرفة ناتج عن حدث سابق، ومن المحتمل أن يتطلب وجود تدفق خارجي للموارد يشمل المنافع الاقتصادية لتسوية هذه الالتزامات ويمكن عمل تقدير موثوق لمبالغ هذه الالتزامات.

غرفة البحرين لتسوية المنازعات

إيضاحات حول القوائم المالية

في ٣١ ديسمبر ٢٠١٩

٥ السياسات المحاسبية الهامة (تتمة)

(ح) مكافآت نهاية الخدمة للموظفين

تقوم الغرفة بدفع اشتراكات لنظام التقاعد لموظفيها البحرينيين الذي تديره الهيئة العامة للتأمين الاجتماعي. تعرف هذه الاشتراكات بنظام المساهمات للغرفة، ويتم احتسابها في قائمة الدخل في السنة المتعلقة بها.

كما تقدم الغرفة مكافآت نهاية الخدمة لموظفيها الأجانب، والتي تستحق بناءً على رواتب الموظفين عند إنهاء التوظيف وعدد سنوات الخدمة. تدرج التكاليف المتوقعة لهذه المكافآت كمستحقات على فترة التوظيف.

(ط) عقود الإيجار

يستند تحديد ما إذا كان الترتيب أو يحتوي على عقد إيجار إلى جوهر الترتيب في تاريخ البدء: ما إذا كان تنفيذ الترتيب يعتمد على استخدام موجود أو موجودات محددة أو الترتيب ينقل حق استخدام الموجود.

الغرفة كمستأجر:

يتم تصنيف عقود التأجير كعقود تأجير تشغيلية عندما يحتفظ المؤجر بجميع المخاطر والمنافع الرئيسية لملكية الموجود. يتم إثبات مدفوعات عقود التأجير التشغيلية كمصروفات في قائمة الدخل على أساس القسط الثابت على مدى فترة عقد التأجير.

(ي) إثبات الإيراد

يتم إثبات الإيراد إلى الحد الذي من المحتمل أن تتدفق منه المنافع الاقتصادية إلى الغرفة بحيث يمكن قياس مبالغ الإيرادات بموثوقية. يتم قياس الإيراد بالقيمة العادلة للمقابل المستلم. تقيم الغرفة ترتيبات إيراداتها مقابل معايير محددة من أجل تحديد ما إذا كانت تعمل كرب المال أو كوكيل. لقد استنتجت الغرفة بأنها تعمل كرب المال في جميع ترتيبات إيراداتها. يجب استيفاء معايير الإثبات التالية قبل إثبات الإيراد:

رسوم القضايا

تتضمن رسوم القضايا على رسوم الطلب والقسم الأول من رسوم القضايا وهي مدرجة كالتالي:

رسوم الطلب

يتم إثبات رسوم الطلب المستلمة كإيراد في قائمة الدخل إلى حد المصروفات المثبتة. يتم إثبات المبلغ الإجمالي للإيراد عندما تصدر المحكمة حكمها في القضية.

رسوم قضايا القسم الأول ورسوم قضايا التحكيم

يتم إثبات رسوم قضايا القسم الأول ورسوم قضايا التحكيم فقط عندما تكون الغرفة متأكدة من مبالغ تلك الرسوم وأن استحقاقها محتمل. ويكون عادةً الدليل على ذلك استلام تلك الرسوم من الأطراف المتنازعة.

دخل آخر

يتم إثبات الدخل الآخر فقط عندما يكون هناك احتمال بأن المنافع الاقتصادية المرتبطة بالمعاملة سوف تتدفق للغرفة.

(ك) منح حكومية

تمثل هذه المنح المستلمة من وزارة المالية في مملكة البحرين. يتم إدراج المنح غير المحددة في الدخل كما وعندما يتم استلامها. إن المنح المحددة المستلمة لحساب المصروفات المحددة أو المتعلقة بشراء الموجودات المحددة يتم تأجيلها وإثباتها في الفترات التي يتم تكبد التكاليف المتعلقة فيها أو الموجودات المشتراة.

(ل) معاملات العملات الأجنبية

تم عرض القوائم المالية للغرفة بالدينار البحريني والتي تعد العملة الرئيسية للغرفة، والتي تعد عملة البيئة الاقتصادية الأساسية التي تزاوّل بها الغرفة عملياتها. يتم مبدئياً تسجيل المعاملات بالعملات الأجنبية بالعملة الرئيسية بأسعار الصرف السائدة بتاريخ إجراء المعاملة. يعاد تحويل الموجودات والمطلوبات النقدية المعروضة بالعملات الأجنبية باستخدام أسعار الصرف الفورية إلى العملة الرئيسية باستخدام أسعار الصرف الفورية للعملة الرئيسية السائدة بتاريخ قائمة المركز المالي. ترحل جميع الفروق إلى قائمة الدخل. يتم تحويل البنود غير النقدية المقاسة بالتكلفة التاريخية بالعملات الأجنبية باستخدام أسعار الصرف السائدة بالتواريخ المبدئية للمعاملات. يتم تحويل البنود غير النقدية المقاسة بالقيمة العادلة بالعملات الأجنبية باستخدام أسعار الصرف السائدة بالتاريخ الذي تم فيه تحديد القيمة العادلة.

غرفة البحرين لتسوية المنازعات
إيضاحات حول القوائم المالية
في ٣١ ديسمبر ٢٠١٩

٦ عقارات ومعدات

المجموع دينار بحريني	معدات الحاسوب دينار بحريني	اثاث وتركيبات ومعدات أخرى دينار بحريني	تحسينات على عقارات مستأجرة دينار بحريني	التكلفة:
٨٢٦,٢٤١	١٩٧,٧٥٢	٤٣٧,٧١٩	١٩٠,٧٧٠	في ١ يناير ٢٠١٩
٢,١٢٢	٢,١٢٢	-	-	إضافات
(٢,٣٧٠)	(٢,٣٧٠)	-	-	إستبعادات
٨٢٥,٩٩٣	١٩٧,٥٠٤	٤٣٧,٧١٩	١٩٠,٧٧٠	في ٣١ ديسمبر ٢٠١٩
٧٣٨,٨٨٩	١٨٢,٠٠٠	٤٣٢,٥٥٢	١٢٤,٣٣٧	الاستهلاك المتراكم:
٣٠,٢٥٣	٨,٨٢٤	٢,٣٥٢	١٩,٠٧٧	في ١ يناير ٢٠١٩
(٢,٣٧٠)	(٢,٣٧٠)	-	-	المخصص للسنة
٧٦٦,٧٧٢	١٨٨,٤٥٤	٤٣٤,٩٠٤	١٤٣,٤١٤	المتعلق بإستبعاد
٥٩,٢٢١	٩,٠٥٠	٢,٨١٥	٤٧,٣٥٦	في ٣١ ديسمبر ٢٠١٩
				صافي القيمة الدفترية:
				في ٣١ ديسمبر ٢٠١٩

خلال السنة، قامت الغرفة باستبعاد معدات الحاسوب وعوائد محققة بمبلغ وقدره ١٧٠ دينار بحريني (٢٠١٨: ٢٠٠ دينار بحريني).

المجموع دينار بحريني	معدات الحاسوب دينار بحريني	اثاث وتركيبات ومعدات أخرى دينار بحريني	تحسينات على عقارات مستأجرة دينار بحريني	التكلفة:
٨١٠,٥٤٥	١٨٥,٣٧٤	٤٣٤,٤٠١	١٩٠,٧٧٠	في ١ يناير ٢٠١٨
١٧,٥١٦	١٤,١٩٨	٣,٣١٨	-	إضافات
(١,٨٢٠)	(١,٨٢٠)	-	-	مباع خلال السنة
٨٢٦,٢٤١	١٩٧,٧٥٢	٤٣٧,٧١٩	١٩٠,٧٧٠	في ٣١ ديسمبر ٢٠١٨
٧٠٨,٦١٤	١٧٢,٩٥٢	٤٣٠,٤٠٢	١٠٥,٢٦٠	الاستهلاك المتراكم:
٣٢,٠٩٥	١٠,٨٦٨	٢,١٥٠	١٩,٠٧٧	في ١ يناير ٢٠١٨
(١,٨٢٠)	(١,٨٢٠)	-	-	المخصص للسنة
٧٣٨,٨٨٩	١٨٢,٠٠٠	٤٣٢,٥٥٢	١٢٤,٣٣٧	استبعادات خلال السنة
٨٧,٣٥٢	١٥,٧٥٢	٥,١٦٧	٦٦,٤٣٣	في ٣١ ديسمبر ٢٠١٨
				صافي القيمة الدفترية:
				في ٣١ ديسمبر ٢٠١٨

غرفة البحرين لتسوية المنازعات

إيضاحات حول القوائم المالية

في ٣١ ديسمبر ٢٠١٩

٧ برامج الحاسوب

٢٠١٨	٢٠١٩	
دينار بحريني	دينار بحريني	
١١٧,٣٦١	١١٧,٣٦١	التكلفة:
		في ١ يناير و ٣١ ديسمبر
٧٤,٤٢٧	٩٣,٥٨٧	الإطفاء المتراكم:
١٩,١٦٠	١٣,٥٨٥	في ١ يناير
٩٣,٥٨٧	١٠٧,١٧٢	المخصص للسنة
		في ٣١ ديسمبر
٢٣,٧٧٤	١٠,١٨٩	صافي القيمة الدفترية:
		في ٣١ ديسمبر

يتم إطفاء برامج الحاسوب باستخدام طريقة القسط الثابت على مدى فترة ٣ سنوات.

٨ الحق في استخدام الموجودات والتزامات عقد الإيجار

لدى الغرفة عقود إيجار لمختلف مساحات الإيجار التي تقع عليها مكاتبها. يوضح الجدول أدناه الحق في استخدام الموجودات والتزامات عقد الإيجار ذات الصلة المثبتة من قبل الغرفة:

التزامات عقد الإيجار دينار بحريني	الحق في استخدام الموجودات دينار بحريني	
٢٩٥,٢٣٠	٢٩٥,٢٣٠	كما في ١ يناير ٢٠١٩
-	(١١٠,٩٤٢)	الاستهلاك
٨,٨٢٠	-	زيادة في تكلفة التمويل
(١١٧,٦٠٨)	-	المدفوعات
١٨٦,٤٤٢	١٨٤,٢٨٨	كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٩

معروضة في قائمة المركز المالي على النحو التالي:

دينار بحريني	
١٠٢,٠٨١	متداولة
٨٤,٣٦١	غير متداولة
١٨٦,٤٤٢	كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٩

٩ ذمم مدينة

٢٠١٨	٢٠١٩	
دينار بحريني	دينار بحريني	
٧٧,٣٢٤	٦٧,١٦٣	إجمالي المبالغ القائمة

بالنسبة للذمم المدينة، قامت الغرفة بتطبيق المنهج المبسط بموجب المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم ٩ لاحتساب الخسائر الائتمانية المتوقعة حيث أن أغلبية الذمم المدينة هي مضمونة من قبل الحكومة، وبالتالي يتوقع بأن يتم تسويتها. لم تتم الغرفة بإثبات أي مخصص للخسائر الائتمانية المتوقعة في ٣١ ديسمبر ٢٠١٨ و ٣١ ديسمبر ٢٠١٩.

تتكون هذه المبالغ في الغالب من مبالغ مستحقة من وزارة العدل فيما يتعلق برسوم قضايا القسم الأول.

غرفة البحرين لتسوية المنازعات

إيضاحات حول القوائم المالية

في ٣١ ديسمبر ٢٠١٩

٩ ذمم مدينة (تمة)

فيما يلي التحليل الزمني للذمم المدينة غير المضمحلة كما في ٣١ ديسمبر:

فات موعداستحقاقها ولكنها غير مضمحلة				لم يحزن موعداستحقاقها		المجموع	٢٠١٩
أكثر من ١٨٠ يوماً	١٨٠-٩١ يوماً	٩٠-٦١ يوماً	٦٠-٣٠ يوماً	وغير مضمحلة	دينار بحريني		
دينار بحريني	دينار بحريني	دينار بحريني	دينار بحريني	دينار بحريني	دينار بحريني		
٦٣٢	٧٢٧	٦٥,٨٠٤	-	-	٦٧,١٦٣	٢٠١٩	
٣١,١٧٧	-	٣٠	-	٤٦,١١٧	٧٧,٣٢٤	٢٠١٨	

١٠ سلف ومبالغ مدفوعة مقدماً

٢٠١٨	٢٠١٩	مبالغ مدفوعة مقدماً سلف مقدمة للموردين والآخرين
دينار بحريني	دينار بحريني	
٣٤,٨٣٥	٤٦,٩١٣	
١٣,٨٩٠	٢٤,٦٥٥	
٤٨,٧٢٥	٧١,٥٦٨	

١١ أرصدة لدى بنك ونقد

٢٠١٨	٢٠١٩	أرصدة لدى بنك نقد في الصندوق
دينار بحريني	دينار بحريني	
٧,٦٧٢,٧٢٢	٧,٢٩٥,٠٥٩	
٥٨٨	٣٨٠	
٧,٦٧٣,٣١٠	٧,٢٩٥,٤٣٩	

تمثل الأرصدة لدى البنك أرصدة الحسابات الجارية المعروضة بالدينار البحريني والمحتفظ بها لدى بنك تجاري في مملكة البحرين. لم تقم الغرفة بإثبات أي مخصص للخسائر الائتمانية المتوقعة في ٣١ ديسمبر ٢٠١٨ و١٣ ديسمبر ٢٠١٩.

١٢ مكافآت نهاية الخدمة للموظفين

فيما يلي التغييرات في المخصص المثبت في قائمة المركز المالي خلال السنة:

٢٠١٨	٢٠١٩	كما في بداية السنة المخصص خلال السنة (إيضاح ١٧) المدفوعة خلال السنة	كما في ٣١ ديسمبر
دينار بحريني	دينار بحريني		
٢,٨٤٨	٢,٨٤٨		
١١,٣٠٠	١١,٣٠٠		
(١١,٣٠٠)	(١١,٣٠٠)		
٢,٨٤٨	٢,٨٤٨		

غرفة البحرين لتسوية المنازعات

إيضاحات حول القوائم المالية

في ٣١ ديسمبر ٢٠١٩

١٣ ذمم تجارية دائنة وذمم أخرى

٢٠١٨	٢٠١٩	
دينار بحريني	دينار بحريني	
٧٥,٤٩٤	٧٣,٣٠٥	ودائع قابلة للاسترداد
٦٠,٤٣٣	٦٤,٧٦٠	مستحقات متعلقة بالموظفين
٥٠,٨١٢	٧١,٢٥٦	ذمم تجارية دائنة
٧,٣٣٠	٤,٠٣٣	أخرى
١٩٤,٠٦٩	٢١٣,٣٥٤	

لا تستحق أية فوائد على الذمم التجارية الدائنة وعادةً يتم تسويتها خلال ٣٠ إلى ٦٠ يوماً.

١٤ رسوم مستلمة مقدماً

تمثل هذه رسوم الطلب المحصلة مقدماً من عملاء الغرفة.

فيما يلي التغييرات في الرسوم المستلمة مقدماً المثبتة في قائمة المركز المالي خلال السنة:

٢٠١٨	٢٠١٩	
دينار بحريني	دينار بحريني	
٧٨٥,٦٢٧	٨٢٢,٧٠٢	كما في بداية السنة
٥٨٩,٧٥١	٦٩٦,٦٨٩	مبالغ مستلمة خلال السنة
(٥٤٦,٥٦٣)	(٥٠٨,٠٨١)	المثبتة في قائمة الدخل (إيضاح ١٥)
(٦,١١٣)	(٣٦,٠٩٩)	رسوم الطلب القابلة للاسترداد
٨٢٢,٧٠٢	٩٧٥,٢١١	كما في ٣١ ديسمبر

١٥ رسوم مكتسبة من القضايا

٢٠١٨	٢٠١٩	
دينار بحريني	دينار بحريني	
١,٣٤٦,٦٨٤	٧٠٦,٧٦٠	القسم الأول من رسوم القضايا
٥٤٦,٥٦٣	٥٠٨,٠٨١	رسوم الطلب (إيضاح ١٤)
١٢,٢٠٠	١٨,٢٢٤	رسوم تحكيم مكتسبة
٢,٧١٤	٣,١١٤	رسوم إدارية
١,٩٠٨,١٦١	١,٢٣٦,١٧٩	

القسم الأول من رسوم القضايا

خلال السنة، أصدرت المحكمة التي شكلتها الغرفة عدداً من الأحكام لتسوية قضايا التحكيم المرفوعة أمام الغرفة. أصدرت الغرفة حكمها بشأن تلك القضايا بالنسبة لإجراءات التنفيذ في المحكمة. وفقاً لأنظمة الغرفة، طلبت بعض الأطراف المتضررة بالحكم العفو من سعادة معالي وزير العدل والشئون الإسلامية في مملكة البحرين (الوزير) سيخضع تحديد المبلغ النهائي للقسم الأول من رسوم القضايا لإجراءات المحكمة وقرار الوزير.

كما في نهاية السنة، بلغ القسم الأول من رسوم القضايا التي كانت خاضعة لإجراءات المحكمة والتي تنتظر قراراً من الوزير ٨,٨٧٤,٩٨٠ دينار بحريني (٢٠١٨: ٨,٥٧٥,٨٦٥ دينار بحريني) والتي لم يتم اثباتها في هذه القوائم المالية.

غرفة البحرين لتسوية المنازعات

إيضاحات حول القوائم المالية

في ٣١ ديسمبر ٢٠١٩

١٦ منح حكومية

تمثل هذه الميزانية المخصصة من وزارة المالية في مملكة البحرين لتغطية المصروفات المتعلقة بالأنشطة اليومية للغرفة. إن المنحة غير مشروطة، وبالتالي يتم إثباتها بالكامل في الفترة التي يتم فيها إستلامها.

١٧ تكاليف الموظفين

٢٠١٨	٢٠١٩
دينار بحريني	دينار بحريني
٥١٣,٦٠٦	٥٧١,٢٠٩
٧٠,٨٥٨	٦٨,٤٣٧
١١,٣٠٠	١١,٣٠٠
٣٠,٤٩٠	٧,٠٨٥
٦٢٦,٢٥٤	٦٥٨,٠٣١

الأجور والرواتب
اشترابات لنظام الهيئة العامة للتأمين الاجتماعي
مكافآت نهاية الخدمة للموظفين (إيضاح ١٢)
مكافآت أخرى

١٨ مصروفات عمومية وإدارية

٢٠١٨	٢٠١٩
دينار بحريني	دينار بحريني
١١١,١٦٣	١٢٠,٥٦١
١٥١,١٦٠	٩٤,٤٧٥
٥٦,٠٠٠	٥٦,٠٠٠
٤٢,٨٢١	٤٤,١٢٤
١٧,٦٨٤	١٨,٩١٦
٦,١٩٨	١٢,٤١٩
٦,٤١٤	١١,٥٥٧
٩,٧٦٠	٩,٣٧٦
٦,٠٢٣	٥,٩٤٨
١١٧,٦٠٨	٢,٨٢٠
٣,٢٧٥	١,٥٥٥
٤,٩٤٨	١,١٩٦
٢,٢١٣	٨٢٨
٩,٢٥٠	١٧,٨٣١
١,٧٣٨	-
٥٤٦,٢٥٥	٣٩٧,٦٠٦

نفقات على الخدمات

رسوم مهنية
الرسوم السنوية والمرنة لأربطة التحكيم الأمريكية
مكافأة مجلس الأمناء (إيضاح ١٩)
التأمين
المرافق
التسويق والإعلان
تكاليف التدريب
الاتصالات
المستحقات والاشترابات
الإيجارات
رسوم مصرفية
التوظيف والهجرة
البريد والشحن
أخرى
ديون معدومة

مجموع نفقات الخدمات

نفقات على المواد الاستهلاكية

مصروفات المكتب
الطباعة والقرطاسية
الوقود
اللوازم المكتبية
مواد استهلاكية متنوعة

مجموع النفقات على المواد الاستهلاكية

نفقات على الصيانة

مصروفات السفر

مجموع المصروفات العمومية والإدارية

١٤,٢٤٣	٩,٨٧٨
٧٥,١٣٠	٧٧,٢٩٤
٦٥٦,٩٩٤	٥٠٣,٨٧٤

غرفة البحرين لتسوية المنازعات

إيضاحات حول القوائم المالية

في ٣١ ديسمبر ٢٠١٩

١٩ معاملات مع الأطراف ذات العلاقة

تمثل الأطراف ذات العلاقة الوزارات في مملكة البحرين والأمناء وموظفي الإدارة الرئيسيين للغرفة وشركات خاضعة للسيطرة أو السيطرة المشتركة أو المتأثرة من قبل هذه الأطراف. يتم الموافقة على سياسات التسعير وشروط الدفع المتعلقة بهذه المعاملات من قبل مجلس أمناء الغرفة.

معاملات مع موظفي الإدارة الرئيسيين

يشمل موظفي الإدارة الرئيسيين على أعضاء مجلس الأمناء والأعضاء الرئيسيين للإدارة الذين لديهم السلطة ومسئولية التخطيط والتوجيه والسيطرة على أنشطة الغرفة. فيما يلي مكافأة أعضاء الإدارة الرئيسيين خلال الفترة:

٢٠١٩	٢٠١٨
دينار بحريني	دينار بحريني
١٤٢,٢٠٢	١٤٢,٠٢٤
١١,٣٠٠	١١,٣٠٠
٦,٧٨٠	٦,٧٨٠
١٦٠,٢٨٢	١٦٠,١٠٤
٥٦,٠٠٠	٥٦,٠٠٠

رواتب ومكافآت أخرى
مكافآت نهاية الخدمة للموظفين
اشتراكات الموظفين لنظام الهيئة العامة للتأمين الاجتماعي

مكافأة مجلس الأمناء (إيضاح ١٨)

٢٠ ارتباطات

ارتباطات النفقات الرأسمالية

كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٩، لدى الغرفة ارتباطات نفقات رأسمالية بإجمالي ٤,٦٢٠ دينار بحريني (٢٠١٨: ٤,٦٢٠ دينار بحريني) لتطوير الأنظمة والبرامج.

ارتباطات المصروفات الأخرى

كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٩، لدى الغرفة ارتباطات قانونية بإجمالي ٢٢١,٤٦٠ دينار بحريني (٢٠١٨: ١٨٥,٢٨٠ دينار بحريني) متعلقة بالقضايا القانونية قيد التنفيذ. ويتوقع بأن تدفع هذه المبالغ لأعضاء المحكمة بعد تسوية القضايا ذات الصلة.

٢١ سياسات وأهداف إدارة المخاطر المالية

تقوم الغرفة بإدارة المخاطر من خلال عملية التحديد والمراقبة المستمرة للمخاطر التي تواجهها. تتعرض الغرفة لمخاطر الائتمان ومخاطر السيولة.

إن مجلس الأمناء والإدارة العليا هما المسؤولان النهج العام لإدارة المخاطر والتصديق على سياسات واستراتيجيات المخاطر.

تشتمل المطلوبات المالية للغرفة على الذمم التجارية الدائنة. وتشتمل الموجودات المالية للغرفة على أرصدة لدى بنك وذمم مدينة والتي تنتج مباشرة من عملياتها.

تقوم الإدارة بمراجعة السياسات إدارة المخاطر والتصديق عليها والتي تم تلخيصها أدناه:

مخاطر الائتمان

مخاطر الائتمان هي المخاطر التي تنتج عن عدم تمكن أحد أطراف الأداة المالية من الوفاء بالتزاماته الأمر الذي ينتج عنه تحمل الطرف الآخر لخسارة مالية. تتعرض الغرفة لمخاطر الائتمان من أنشطتها التشغيلية بما في ذلك أرصدة المصارف.

نمذمة مدينة

تسعى الغرفة إلى الحد من مخاطر الائتمانية المتعلقة بزمها المدينة عن طريق طلب دفع مدفوعات مسبقة ومراقبة أرصدة الذمم المدينة المستحقة بصورة مستمرة.

كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٩، يمثل حسابات أكبر عملاء الغرفة ٩٨٪ (٢٠١٨: ٩٩٪) من أرصدة الذمم التجارية المدينة المستحقة.

غرفة البحرين لتسوية المنازعات إيضاحات حول القوائم المالية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٩

٢١ سياسات وأهداف إدارة المخاطر المالية (تتمة)

مخاطر الائتمان (تتمة)

الأرصدة المصرفية

يتم إدارة مخاطر الائتمان المتعلقة بالأرصدة المصرفية عن طريق التأكد بأن الأرصدة محتفظ بها لدى بنك يتمتع بتصنيف ائتماني جيدة. يقتصر الحد الأقصى لتعرض الغرفة لمخاطر الائتمان بالرصيد المصرفي بالمبالغ المدرجة المفصّل عنها في قائمة المركز المالي.

مخاطر السيولة

مخاطر السيولة هي المخاطر بأن المنشأة تواجه صعوبة في الوفاء بالتزاماتها. تحدّ الغرفة من مخاطر سيولتها عن طريق التأكد من توفر الأموال الكافية لديها. يتم تمويل أنشطة الغرفة من قبل وزارة المالية في مملكة البحرين عن خلال تقديم الدعم المالي على هيئة منح حكومية. تقوم الغرفة بتقديم طلب الحصول على المنح عند الحاجة.

يتم تسوية الذمم التجارية الدائنة عادةً خلال ٦٠ يوماً. كما في تاريخ قائمة المركز المالي، فإن جميع الذمم التجارية الدائنة والبالغة ٧١,٢٥٦ دينار بحريني (٢٠١٨: ٥٠,٨١٢ دينار بحريني) هي مستحقة الدفع خلال ثلاثة أشهر من تاريخ قائمة المركز المالي.

إدارة رأس المال

يتمثل الهدف الرئيسي لإدارة رأسمال الغرفة هو ضمان حصولها على المساعدات على هيئة منح حكومية لدعم أنشطتها التشغيلية.

تقوم الغرفة بإدارة رصيد أموالها عن طريق تقديم طلب للحصول على المنح الحكومية مقدماً من خلال تقديم الميزانيات السنوية وطلبات الحصول على المنح على أساس الحاجة.

٢٢ القيمة العادلة للأدوات المالية

تشتمل الأدوات المالية على الموجودات المالية والمطلوبات المالية.

تتضمن الموجودات المالية على ذمم مدينة وأرصدة لدى بنك. وتتضمن المطلوبات المالية على الذمم التجارية الدائنة.

لا تختلف القيم العادلة للأدوات المالية للغرفة بصورة جوهرية عن قيمها المدرجة كما في تاريخ قائمة المركز المالي.

كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٩ وفي ٣١ ديسمبر ٢٠١٨، لا تحتفظ الغرفة بأية موجودات أو مطلوبات معاد قياسها بالقيمة العادلة، وبالتالي، فإن الإفصاحات المتعلقة بالتسلسل الهرمي للقيمة العادلة لا تعد ذات صلة.

٢٣ حدث لاحق

ولا يزال تفشي فيروس كورونا الجديد (كوفيد ١٩) يتقدم ويتطور. ولذلك، فإن من الصعب الآن التنبؤ بالمدى الكامل ومدة تأثيرها على الأنشطة التجارية والاقتصادية. وكان لتفشي كوفيد ١٩ تأثير على طلب النفط والمنتجات البترولية. وقد تسببت التطورات العالمية الأخيرة في شهر مارس ٢٠٢٠ في المزيد من التقلبات في أسواق السلع الأساسية.

ولا يزال نطاق هذه التأثيرات ومدتها غير مؤكدتين ويعتمدان على التطورات المستقبلية التي لا يمكن التنبؤ بها بدقة في الوقت الحالي، مثل معدل انتقال فيروس كورونا ومدى وفعالية إجراءات الاحتواء المتخذة. ونظراً لعدم التيقن الاقتصادي المستمر، لا يمكن إجراء تقدير موثوق به للأثار المترتبة عليه في تاريخ اعتماد هذه القوائم المالية. وقد تؤثر هذه التطورات على النتائج المالية المستقبلية والتدفقات النقدية والوضع المالي للغرفة.

وزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني

قرار رقم (١٧٣) لسنة ٢٠٢٠

بشأن تغيير تصنيف عقار في منطقة قلالي - مجمع ٢٥٤

وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني:

بعد الاطلاع على قانون تنظيم المباني، الصادر بالمرسوم بقانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٧ وتعديلاته، وعلى الأخص المادة (٢٠) منه،
وعلى المرسوم بقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٤ بشأن التخطيط العمراني، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١) لسنة ١٩٩٤،
وعلى المرسوم بقانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٤ بشأن تقسيم الأراضي المعدّة للتعمير والتطوير، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠٩، وتعديلاتها،
وعلى قانون البلديات، الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٣٥) لسنة ٢٠٠١ وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٢، وتعديلاتها،
وعلى القانون رقم (٦) لسنة ٢٠٠٥ بتعديل بعض أحكام المراسيم بقوانين بشأن استملاك الأراضي للمنفعة العامة وتنظيم المباني والتخطيط العمراني وتقسيم الأراضي المعدّة للتعمير والتطوير وإشغال الطرُق العامة،
وعلى القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة،
وعلى المرسوم رقم (٥٠) لسنة ٢٠١٩ بإعادة تنظيم شئون الأشغال وشئون البلديات بوزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني،
وعلى الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في المملكة، الصادرة بالقرار رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٩، المعدّل بالقرار رقم (٥٥) لسنة ٢٠١٦،
وبعد العرض على المجلس البلدي لبلدية المحرق،
وبناءً على الدراسات الاجتماعية والعمرانية والتخطيطية للمنطقة،
وعلى موافقة اللجنة العليا للتخطيط العمراني،
وبناءً على عرض الرئيس التنفيذي لهيئة التخطيط والتطوير العمراني،

قرر الآتي:

مادة (١)

يغير تصنيف العقار رقم ٠٢٠٣١٤٨٣ الكائن بمنطقة قلالي مجمع ٢٥٤ من تصنيف مناطق

السكن الخاص أ (RA) إلى تصنيف مناطق السكن الخاص أ (RA) ومناطق العمارات ذات الثلاثة طوابق بواجهات تجارية (B3*) ومناطق الخدمات والمرافق العامة (PS)، وفقاً لما هو وارد في الخارطة المرافقة لهذا القرار، وتطبق عليه الاشتراطات التنظيمية للتعمير الواردة في قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٩.

مادة (٢)

يلغى كل نص يتعارض مع هذا القرار.

مادة (٣)

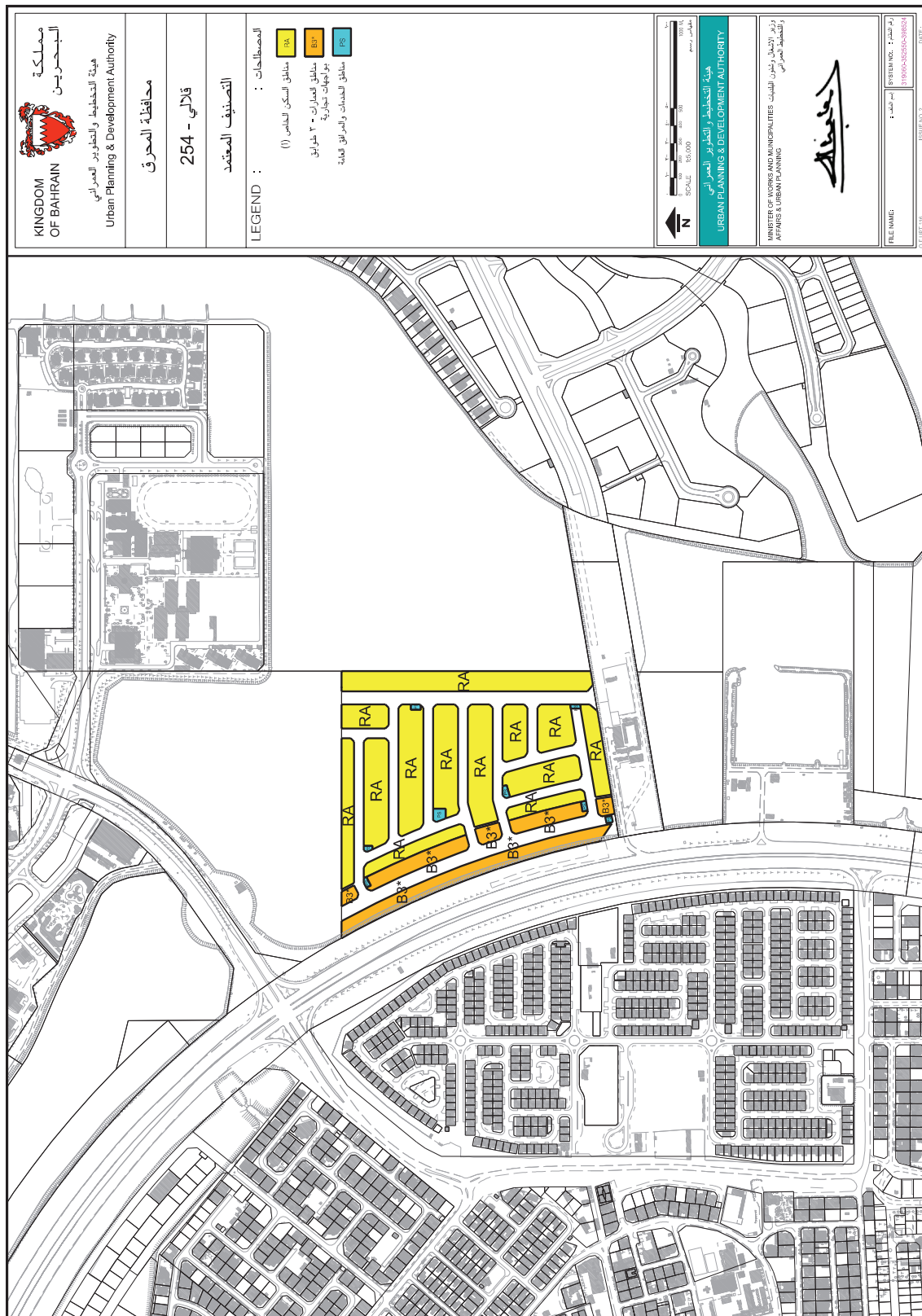
يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني

عصام بن عبدالله خلف

صدر بتاريخ: ٦ ذي الحجة ١٤٤١هـ

الموافق: ٢٧ يوليو ٢٠٢٠م



إعلان رقم (٦) لسنة ٢٠٢٠

بشأن قرارات الترسية الصادرة في المناقصات خلال شهر يونيو ٢٠٢٠

إعمالاً لأحكام المادة (٣٧) من المرسوم بقانون رقم (٣٦) لسنة ٢٠٠٢

بشأن تنظيم المناقصات والمزايدات والمبيعات الحكومية

تقرير الترسيات الشهري

من: 2020/06/01 إلى: 2020/06/30

البحرين للمقاصة

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	الحطاء الفائز	دينار بحريني	صعالت أخرى
1	BC/2020/01	مناقصة	خوادم النظام الحالي للتسويات والقفاس والإيداع المركزي EQUATOR	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	BAHRAIN BUSINESS MACHINES	210,000.000	
مجموع الترسيات بالدينار البحريني: 210,000.000								

الشركة العامة للوجان

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	الحطاء الفائز	دينار بحريني	صعالت أخرى
1	TB/28355/2020	امر تعريفي	تقديم خدمات استشارية لمشروع الاشراف على تنفيذ توسعة انتاج الشركة من بيض المائدة الطارح	المواد والمعدات	1	BILFINGER BABCOCK	11,370.000	
2	GPC-1/2020	مناقصة	توريد اعلاف صيصان بيضه	المواد والمعدات	1	DELMON POULTRY CO	51,200.000	
مجموع الترسيات بالدينار البحريني: 62,570.000								

المجلس الأعلى للبيئة

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	الحطاء الفائز	دينار بحريني	صعالت أخرى
1	TB/28688/2020	تجديد	تجديد عقد توظيف إداري نظم معلومات في المجلس الأعلى للبيئة	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	VAM SYSTEMS	7,960.050	
مجموع الترسيات بالدينار البحريني: 7,960.050								

المؤسسة العامة للشباب والرياضة

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	الحطاء الفائز	دينار بحريني	صعالت أخرى
1	RFPMYS/21/2016	تمديد	توفير خدمات الأمن والحراسة للوزارة والمنشآت التابعة لها	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	SECURI CORE S.P.C.	66,011.400	
مجموع الترسيات بالدينار البحريني: 66,011.400								

بناغاز

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	الحطاء الفائز	دينار بحريني	صعالت أخرى
1	TB20/01048L-AMA	مناقصة	التعاقد المباشر لمدة سنتين مع شركة يوكوجاوا لصيانة نظام التحكم بمصنع الغاز رقم 3	النقل	1	YOKOGAWA MIDDLE EAST CO	76,116.688	
مجموع الترسيات بالدينار البحريني: 76,116.688								

بنك الاسكان

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	الحطاء الفائز	دينار بحريني	صعالت أخرى
1	EB/2019/E05	مناقصة	تعيين استشاري لعمل التصميم و الاشراف على مشروع دانات السيف II	الانشاءات والاستشارات الهندسية	1	SYRCONSULT S.P.C	118,444.000	
مجموع الترسيات بالدينار البحريني: 118,444.000								

بنك البحرين للتنمية

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	الحطاء الفائز	دينار بحريني	صعالت أخرى
1	RFP/BIC/SM/2017/3	تجديد	مناقصة خدمات النظيفات العامة لمجمع سارة التجاري	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	AL SAADOON BUSINESS GROUP S.P.C	31,666.668	
2	RFP/BDB/2020/2	مناقصة	الخدمات الاستشارية لإدارة البرامج وإدارة التغيير وضمان الجودة المتعلقة بتنفيذ مجموعة الحلول المصرفية الرقمية الأساسية من قبل البنك	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	KPMG/FAKHRO	330,000.000	
مجموع الترسيات بالدينار البحريني: 361,666.668								

بوليتكنك البحرين

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	الحطاء الفائز	دينار بحريني	صعالت أخرى
1	BP/007/2017	امر تعريفي	أعمال صيانة لبوليتكنك البحرين	الانشاءات والاستشارات الهندسية	1	AWAL PRODUCTS COMPANY LIMITED S.P.C.	-6,524.637	
مجموع الترسيات بالدينار البحريني: -6,524.637								

حلبة البحرين الدولية

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	الحطاء الفائز	دينار بحريني	صعالت أخرى
1	BIC/13/2019	مناقصة	مناقصة تعين وكالة للتصميم والادباغ	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	FORTUNE PROMOSEVEN	221,250.000	

		32,000.000	AL WASMIYA TENT HOUSE	1	الخدمات والمزايدات والاستثمار	التعاقد المباشر لتجهيز منطقة المحبس واستقبال الفرق المشاركة في مياقي جازرة البحرين الكبرى لمطبخان الخافيح للفرملا وان 2020	مناقصة	TB/28461/2020	2
		11,000.000							
		9,040.000							
		15,770.000							
		18,565.710	AHMED SHARIF FURNITURE	2					
		857.140							
		98,774.000	SUNLIGHT INTERIORS & EXHIBITION SPC	3					
		38,548.000	VAND VCREATION WLL	4					
		3,000.000	OZON PRINTING & ADVERTISING SOLUTIONS	5					
		3,000.000							
		2,069.360	GHAASSAN AHMAD AL SULAIMAN FOOD TRADING S.P.C	6					
		750.000	ORANGE MEDIA GROUP OMG	7					
		1,200.000	UNION PRESS	8					
		340.000							
		1,193.000	SECURITY 1	9					
		2,520.000	NOB CONTRACTING	10					
		306.000	ASHRAFS	11					
		400.000	DAR AKHBAR AL KHALEEJ PRESS CO	12					
		2,155.000	ZAMIL COOLCARE	13					
		1,100.000	IPOINT	14					
		1,680.000	CONTINENTAL OFFICE EQUIPMENT SERVICES	15					
		150.000	B1 SPECIALIZED PRODUCTS	16					
		5,298.200	ADLIYA CONTRACTING	17					
		2,397.000	TRANSWORLD INFORMATION TECHNOLOGY	18					
		770.000	AMPS	19					
		240.000	PARAGON TRADING	20					
		2,000.000	SAFETY PRO 66 TRADING CO	21					
		4,000.000	CELLMEC CO	22					
		1,050.000	NASSER PHARMACY	23					
		2,500.000	GESCHE WILLERS	24					
		548.000	A.R & E.M AJOOR & CO	25					
		415.000	INSPIRO CREATIVE SOLUTIONS	26					
		1,400.000	ABU RADWAN BUILDIND MATERIALS TRADING AND CONSTRUCTION	27					
		525.000	SHOWTECH PRODUCTIONS W.L.L	28					
		719.920	SHARAF DG	29					
		699.600	RADIUS MEDIA	30					
		100.000	MISTER MACHINE	31					
		170.000							
		350.000	ALPHA IMAGING	32					
		484.000	CASH PURCHASE	33					
		211.000							
		133.880							
		211.430							
		2,115.260							
		440.000	DRIVER AUTO SERVICES	34					
		271,196.5	المجموع (د.ب.):						
		492,446.500	مجموع الترسيمات بالدينار البحريني:						

شركة البحرين للاستثمار العقاري

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	الحظاء الفاز	دينار بحريني	عمليات أخرى
1	TB/25409/2018	مزايدة	طلب الموافقة لتأجير قطعة أرض كاتنة بمنطقة فريج الفاضل بصورة مؤقتة	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	AL ZAMIL GROUP B.S.C. (CLOSED)	96,624.000	
2	EDAMAH/PM/047/2019	امر تعويري	توفير خدمات الأمن والسلامة بمنطقة بلاج الجزائر	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	SECURI CORE S.P.C.	-4,851.682	
						مجموع الترسيمات بالدينار البحريني:	91,772.318	

شركة بابكو للتزويد ش.م.و.

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	الحطاء الفائز	دبتار بحريني	عملات أخرى
1	TB20003	مزاد	تأجير مراقب برادات في ثمانية (8) محطات خدمة لمدة خمس سنوات	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	FOOD WORLD	703,948.680	
2	TB19001	أمر تعريفي	إرخيس تثبيت وتشغيل الصراف الآلي (ATM) في محطات الخدمة لشركة باتكو للبيع بالتزويد BRC المحدودة: عوالي، الصامير، السيفيه ومدينة سلمان، والمواقع الموجودة حالياً: بحير، مدينة عيسى، الزرقاء، الجوزة، الحد، وادي حيان والمهيلة.	النفط	1	AHLI UNITED BANK	-82,672.290	
3	TB20006	مزاد	تأجير مراقب للحلابة بالسيارات + مراقب غسل السيارات في 11 محطة خدمة لمدة خمس سنوات	النفط	1	ALI AHMED AL KUWAITI	815,313.000	
مجموع الترسبات بالدينار البحريني: 1,436,589.390								

شركة تطوير للبترول

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	الطاء الفاز	دئار بحريني	عملات الأخرى
1	TP-452-2019	مناقصة	توريد صمامات العزل الكروي	النفط	1	AL ZAMIH TRADING & IND. SUPPLIE	399,953.000	
2	RFP/Tatweer/268/2019	مناقصة	عقد زمني لمدة خمس سنوات لتوريد قطع موصله على نظام الطلب المباشر من المورد وقت الحاجة.	النفط	1	KADDAS OILFIELD SERVICES & TRADING COMPANY LLC	1,571,186.000	
3	C160198	تعديد	CONTRACT FOR INTERACTIVE TAPE MANAGEMENT SERVICE	النفط	1	CGG UK.	2,356.000	
4	TP-518-2019	مناقصة	توفر خدمات الأيدي العاملة الفنية الباعورة - RFP/TATWEER/371/2020	النفط	1	FORUM MIDDLE EAST LTD	373,934.000	
5	RFP/Tatweer/356/2020	مناقصة	توفر إطار عمل تطوير البنية التحتية لتكنولوجيا المعلومات والتكنولوجيا التشغيلية RFP/TATWEER/356/2020	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	BAHRAIN BUSINESS MACHINES	59,325.000	
6	TP-425-2019	مناقصة	توريد أحجام مختلفة من الأنابيب - RFP/TATWEER/265/2019	النفط	1	OFFSHORE ENGINEERING & MARKETING	758,929.500*	USD 2,007,750.000
					2	ARROW PIPES & FITTINGS FZCO	118,524.546*	USD 313,557.000
						المجموع (إ.ب.):	877,454.046	
7	TP-451-2019	أمر تعريدي	SUPPLY OF VARIOUS OF CABLE INSTRUMENT - RFP/TATWEER/284/2019	والمعدات المواد	1	TEXAS TECHNICAL SERVICES	-34,320.000	
8	TP-573-2020	مناقصة	توفر خدمات كشف وصيانة الأنظمة - RFP/TATWEER/440/2020	النفط	1	ELITE TECHNOLOGIES MIDDLE EAST	104,937.215	
9	TP-440-2019	مناقصة	ROD SERVICE RIG & ASSOCIATED SERVICES - RFP/TATWEER/303/2019	النفط	1	APERGY MIDDLE EAST LL	5,705,359.000	
مجموع الترسبات بالدينار البحريني: 9,060,184.261								

شركة مطار البحرين

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	الحطاء الفائز	دبتار بحريني	عملات أخرى
1	BAC/190/2016	تعديد	إستشارات هندسية لتصميم و التراف على بناء قاعات انتظار مسافرين الدرجة الأولى في مبنى المسافرين الجديد	الطيران	1	CHAMPALIMAUD DESIGN	161,433.000	
2	BAC/340/2020	مناقصة	تحديث واستبدال نظام كشف الاختراقات بمطار مطار البحرين الدولي	الطيران	1	WHITE HAWK SECURITY CO	125,206.100	
3	BAC/303/2019	مناقصة	تعيين شركة خدمات استشارية لحساب التكلفة لمشروع اعادة تأهيل المبنى الرئيسي لشؤون الطيران المدني	الإشادات والاستشارات الهندسية	1	DG JONES & PARTNERS M.E.W.L.L	39,125.000	
4	BAC/FM/04/2014	تعديد	ANNUAL MAINTENANCE CONTRACT OF OTIS ELEVATORS AND ESCALATORS AT THE TERMINAL BUILDING, BAHRAIN INTERNATIONAL AIRPORT	الطيران	1	ZAYANI OTIS ELEVATOR CO	13,800.000	
5	BAC/320/2020	مناقصة	تزويد أجهزة الكشف المواد المتفجرة السائلة و المحطلات المشتملة لها	الطيران	1	MOHAMMED JALAL & SONS COMPANY LIMITED W	94,122.000	
6	BAC/297/2019	تعديد	تأجير خدمات من أجل تصميم، تزويد، نصب، وصيانة خيمة من أجل الحجاب التشغيلية ونقل الحركة الجوية لشركة مطار البحرين	الطيران	1	AL WASMIYA TENT HOUSE	156,705.000	
7	BAC/297/2019	أمر تعريفي	تأجير خدمات من أجل تصميم، تزويد، نصب، وصيانة خيمة من أجل الحجاب التشغيلية ونقل الحركة الجوية لشركة مطار البحرين	الطيران	1	AL WASMIYA TENT HOUSE	12,350.000	
مجموع الترسبات بالدينار البحريني: 602,741.100								

شركة ممتلكات البحرين القابضة

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	الحطاء الفائز	دبتار بحريني	عملات أخرى
1	TC/0031/2019	مناقصة	مناقصة محدودة لتعيين وكالة سفريات لشركة ممتلكات البحرين القابضة	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	HOUSE OF TRAVEL	463,500.000	
2	TC/0025/2019	مناقصة	تقديم خدمات التدقيق الداخلي	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	BDO JAWAD HABIB	85,500.000	
مجموع الترسبات بالدينار البحريني: 549,000.000								

شركة نفط البحرين

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	الحطاء الفائز	دبتار بحريني	عملات أخرى
1	(25)Q082866	تعديد	SUPPLY OF WATER TREATMENT & PROCESS CHEMICALS AND ASSOCIATED TECHNICAL SERVICES	النفط	1	G.E WATER & PROCESS TECHNOLOGIES	264,600.000*	USD 700,000.000
2	T150105(M&G)	تعديد	GROUP LIFE AND PERSONAL ACCIDENT INSURANCE PROGRAMME FOR SENIOR / EXECUTIVE MANAGEMENT	والاستثمار والمزايدات الخدمات	1	SOLIDARITY - AL AHLIA INSURANCE CO (SOLIDARITY)	112,800.000	
3	(TSD) 3-13540	مناقصة	PURCHASE OF CLAY FOR THE KEROSENE MEROX UNIT	النفط	1	OIL-DRI CORPORATION	54,035.000	

		370,128.000	BAHRAIN TRADING AGENCIES	1	النفط	INSPECTION AND MAINTENANCE OF TRANE AIR-COOLED CHILLERS AT REFINERY	مناقصة	T13905 (54)	4
		1,394,296.875	MO6 INDUSTRIAL SERVICES	1	النفط	عقد زمني لمدة خمس سنوات لتوفير خدمات مرافقي أعمال الحريق والسلامة في مناطق العمليات بالشركة	مناقصة	T190116 (26)	5
		1,394,296.875	CAPE RB HILTON	2					
		2,788,593.750	المجموع (-ب.ب.):						
		45,520.000	MARSH LTD.	1	النفط	AVIATION REFUELLING AND PRODUCT LIABILITY INSURANCE	تجديد	TB/11910/2010	6
		1,880.000	BAHRAIN NATIONAL INSURANCE	1	النفط	AVIATION REFUELLING AND PRODUCT LIABILITY INSURANCE	تجديد	TB/11910/2010	7
		122,000.000	FAKHROO ELECTRONICS	1	النفط	PROVISION OF SUPPORT SERVICES FOR BAPCO DATA NETWORK	مناقصة	T12437 (24)	8
		155,000.000	FINE FOODS	1	النفط	توفير خدمة التموين بالإضافة إلى خدمات توصيل الطلقات لموظفي الدورات في مواقع الشركة المتعددة	تجديد	T150030	9
		394,103.000	HOWDEN THOMASSEN M.E	1	النفط	التقنية استشارية للصيانة والدعم الفني لمعدات الضاغط من طراز هاونن توماسون و ماثرس	مناقصة	T190082 (65)	10
		16,000.000	BAHRAIN FORUM	1	النفط	PROVISION TRAVEL IMMIGRATION AND LMRA SERVICES TO HUMAN RESOURCES DEPARTMENT	تجديد	C170120	11

مجموع الترسبات بالدينار البحريني: 4,324,659.750

شركة هلا بحرين للضيافة

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	القطاع	الطراز	دينار بحريني	عملات أخرى
1	RFP/HALA/14/2020	مناقصة	PROCURING STANDARD GROUND HANDLING AGREEMENT SERVICES	والمعدات المواد	1	BAHRAIN AIRPORT SERVICES COMPANY BAS	896,530.000		
2	RFP/HALA/10/2020	مناقصة	إبرام عقد لتوفير خدمات المصلحة من أجل شركة هلا بحرين	الطيران	1	SUPER LAUNDRY	177,236.000		

مجموع الترسبات بالدينار البحريني: 1,073,766.000

طيران الخليج

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	القطاع	الطراز	دينار بحريني	عملات أخرى
1	TB/23511/2017	أمر تعريفي	AVIATION SERVICES AT TBILISI INTERNATIONAL AIRPORT	الطيران	1	UNITED AIRPORT GEORGIA LLC	31,211.000		
2	BTB-2097-01-20	مناقصة	تحديث نظام حفظ البيانات وتجديد نظم البيع الإحتفالي للبيانات	الطيران	1	الهلال للكمبيوتر	77,000.000		
3	TB/23637/2017	تجديد	RENEWAL OF CARGO HANDLING SERVICES CONTRACT AT COCHIN INTERNATIONAL AIRPORT (COK)	الطيران	1	COCHIN INTERNATIONAL AIRPORT LIMITED (CIAL)	45,289.000		
4	TB/28244/2020	مناقصة	GROUND HANDLING SERVICES AT SALALAH INTERNATIONAL AIRPORT	الطيران	1	OMAN AIR S.A.O.C	134,192.000		
5	ITC-1360-4-15	تجديد	الصيانة الفنية للأسمول في مطار تشاتراز ديوجول - باريس فرنسا	المواد والمعدات	1	AWAC TECHNICS	196,916.000		
6	TB/28721/2020	مناقصة	CATERING SERVICES AT SYDNEY, AUSTRALIA.	الطيران	1	DANAT ALKHALEJ TRAVEL	233,840.000		
7	TB/23669/2017	تجديد	LEASE OF NEW BUILDING FOR GULF AIR CABIN CREW ACCOMMODATION (BLUE OASIS)	والاستثمار والمزايدات الخدمات	1	BLUE OASIS BUILDING	452,880.000		
8	TB/9817/2009	تجديد	ORACLE SUPPORT CONTRACT	والاستثمار والمزايدات الخدمات	1	ORACLE SYSTEMS LIMITED	183,394.587		
9	BTB-2053-10-19	مناقصة	الخدمات التموينية في مطار نينوي اكرين الدولي في مانيلا - الفلبين	الطيران	1	MACROASIA	1,504,696.000		
10	BTB-1951-4-19	مناقصة	APPOINTMENT OF CREATIVE AGENCY	الطيران	1	MEMAC OGILVY & MATHER.	600,000.000		
11	TB/12564/2010	تجديد	RENEWAL OF GENERAL SALES AGENT FOR SOUTH KOREA	محدد غير القطاع	1	WORLDWIDE EXPRESS COMPANY	5,949.000		
12	TB/28243/2020	مناقصة	LOUNGE SERVICES AT MUNICH INTERNATIONAL AIRPORT	الطيران	1	COMMON USER LOUNGE	108,122.920		
13	TB/28400/2020	مناقصة	DIRECT APPOINTMENT FOR PROVISION OF SERVICE FOR THE USE OF THE VIP LOUNGE AT AEROPUERTO DE MALAGA INTERNATIONAL AIRPORT	الطيران	1	AENA LOUNGE S.M.E. S.A	52,961.000		
14	ITC-0910-09-11	تجديد	تعيين وكيل مبيعات للشحن في أوروبا	القطاع غير محدد	1	GLOBE AIR CARGO	52,333.000		
15	TB/11866/2010	تجديد	CABIN CREW ACCOMMODATION	محدد غير القطاع	1	KHALIFA BIN ABDULLA AHMED AL-SAAD	324,000.000		
16	BTB-1993-06-19	مناقصة	خدمات التموين في مطار جازار ديغول باريس	الطيران	1	NEWREST - FRANCE	1,000,062.000		
17	BTB-1635-12-16	تجديد	AIRCRAFT TECHNICAL SUPPORT LINE MAINTENANCE AT PRINCE NAYEF BIN ABDULAZIZ REGIONAL AIRPORT - GASSIM ELQ	الطيران	1	SAUDI AEROSPACE ENGINEERING	317,745.000		
18	BTB-2078-12-19	مناقصة	توريد خدمات عمل النظافة و العمالة المؤقتة لشركة طيران الخليج	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	MAGIC SHINE CLEANING	747,390.000		
19	BTB-2080-12-19	مناقصة	مصلحة خطوط الدعم الفني للطائرات في مطار اربيل الدولي العراق	الطيران	1	ROYAL JORDANIAN AIRLINES	58,645.000		
20	ITC-1276-7-14	تجديد	SELECTION OF PASSENGER AND CARGO GENERAL SALES AGENT (GSA) IN RUSSIA	الطيران	1	DISCOVER MOMENTUM	67,973.000		
21	TB/17395/2013	تجديد	GROUND HANDLING SERVICES AT ABU DHABI (AUH) AIRPORT	الطيران	1	ETIHAD AIRPORT SERVICES	3,868,317.000		
22	TB/20461/2015	تجديد	MAINTENANCE AND SUPPORT AGREEMENT FOR CRANE FF AND CRANE 4C SOFTWARE SYSTEM	الطيران	1	AMADEUS IT GROUP	8,236.998*	21,791.000 USD	
23	BTB-1932-02-19	مناقصة	الدعم الفني والصيانة لأسطول الطائرات في مطار الملك عبدالعزيز الدولي في جدة - المملكة العربية السعودية	الطيران	1	KUWAIT AIRWAYS CO	272,927.000		

مجموع الترسبات بالدينار البحريني: 10,344,080.505

مركز البحرين للدراسات الاستراتيجية والدولية والطاقة

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دئنا بحريني	عملات أخرى
1	BCSIES/2019	مناقصة	توفير الأيدي العاملة (منطقتي وعمل ضيقا) للمركز	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	ASCON	34,680.000	
مجموع الترسيمات بالدينار البحريني: 34,680.000								

مركز عيسى الثقافي

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دئنا بحريني	عملات أخرى
1	RFP/ICC/2018/1	تجديد	خدمات النظافة بمركز عيسى الثقافي	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	MANAZEL CONSTRUCTION	5,544.000	
2	RFP/ICC/2020/1	مناقصة	خدمات النظافة بمركز عيسى الثقافي	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	FIRST CHOICE CLEANING SERVICES CO W.L.L	67,082.400	
مجموع الترسيمات بالدينار البحريني: 72,626.400								

معهد البحرين للؤلؤ والأحجار الكريمة – دالت

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دئنا بحريني	عملات أخرى
1	TB/27298/2019	تجديد	CLEANING SERVICES	والاستثمار والخدمات	1	MOHAMMED AHMADI CO W.L.	2,394.000	
2	TB/27131/2019	تجديد	SECURITY GUARD CONTRACT	والاستثمار والخدمات	1	PROTECTS SECURITY SERVICES	3,969.000	
مجموع الترسيمات بالدينار البحريني: 6,363.000								

هيئة البحرين للثقافة والآثار

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دئنا بحريني	عملات أخرى
1	2020/2	مناقصة	تنظيف ومسح ومراقبة المواقع الأثرية	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	AHMED ALHAIKI CLEANING & CONTRACTING EST	150,480.000	
مجموع الترسيمات بالدينار البحريني: 150,480.000								

هيئة البحرين للسباحة و المعارض

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دئنا بحريني	عملات أخرى
1	BTEA/140/2020	مناقصة	مكتب تمثيلي في المملكة العربية السعودية	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	GULF REPS LTD	63,765.000	
2	BTEA143/2020	مناقصة	المكتب التمثيلي في المملكة المتحدة و ايرلندا الشمالية	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	HILLS BALFOUR	67,000.000	
مجموع الترسيمات بالدينار البحريني: 130,765.000								

هيئة الكهرباء والماء

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دئنا بحريني	عملات أخرى
1	TB/28816/2020	مناقصة	تعيين شركة استشارية لدعم و تنفيذ مشروع تطوير عدد من مبانيات هيئة الكهرباء و الماء	الاستشارات الهندسية	1	OLIVER WYMAN	6,150,000.000	
2	RP-CC-231-2015	تجديد	تشغيل المركز الشامل للتابع لخدمات المشتركين لمدة (3) سنوات	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	SIXPENCE CONSULTING	177,900.000	
3	3100/2019/4632	مناقصة	تزويد خزائيم نقل المياه قطر 400 ملم وذلك لاستخدامها في نقل المياه في حالات الطوارئ	المواد والمعدات	1	MOHAMMED FAKHROO & BROS	396,956.200	
4	PP-ETD-085-2019	مناقصة	استبدال نظام التحكم الإلزاميكي بالمحطة الفرعية لنقل الكهرباء- البزوكهاريات	الاستشارات الهندسية	1	ABB TECHNOLOGIES W.L.L	95,154.000	
5	PP-FRSD-219-2019	مناقصة	ترميم وإصلاح واستبدال الأعدة التجميعية الخارجية ليماني خدمات المشتركين بالجوف	الاستشارات الهندسية	1	AL AHLIA CONTRACTING CO. S.P.C.	131,994.450	
6	RP-GIS-232-2017	تجديد	إجراء عمليات المسح لنظام المعلومات الجغرافية بهيئة الكهرباء و الماء - لمدة عامين	المواد والمعدات	1	MICROCENTER	337,848.000	
7	PM-EDD-148-2019	مناقصة	RTU FOR 11KV DISTRIBUTION SUBSTATION AUTOMATION	والاستشارات الهندسية	1	GULF SERVICES CO	722,630.000	
8	RP-FRSD-209-2019	مناقصة	تزويد نظام تغيب المركبات لعدد (1000) مركبة	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	بازك للاتصالات	160,733.333	
9	RP-GIS-199-2017	تجديد	تزويد الهيئة بأيدي عملة مهرة لدعم بيانات نظم المعلومات الجغرافية لمدة سنتين	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	CANAR TRADING CO	66,658.333	
10	RP-ISR-098-2017	تجديد	تزويد خدمة مراقبة امن نظم المعلومات.	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	NGN INTERNATIONAL	76,584.270	
11	PP-ETD-196-2019	مناقصة	التعامل مع صاء النحاس في زيوت لمحولات و إزالة مركب الكبريت DBDS	المواد والمعدات	1	HAJAR TRADING AND TECHNICAL SERVICES W.L	294,090.000	
12	RP-ETD-188-2019	مناقصة	صيانة وفحص محولات ومفاعلات الضغط العالي في محطات نقل الكهرباء لمدة عامين	المواد والمعدات	1	HAJAR TRADING AND TECHNICAL SERVICES W.L	368,170.000	
13	PP-ETD-190-2019	مناقصة	استبدال وتحديث لوحات وأجهزة الحماية للمحولات و المحولات في عدد من محطات نقل الكهرباء	المواد والمعدات	1	RUKUN AL YAQEEN INTERNATIONAL	214,135.000	
14	PM-ISSD-151-2019	تجديد	تقديم خدمات التأمين لمدة عام واحد	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	BAHRAIN NATIONAL INSURANCE CO	673,000.000	
15	RP-FRSD-104-2018	امر تعديري	تزويد عدد (11) سائقي مركبات خفيفة لمدة 3 سنوات	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	TIME RECRUITING MANPOWER AGENCY	4,667.760	
16	PS-ETD-110-2019	مناقصة	تزويد قطع غيار لنظام الاتصالات والتحكم بالمحطات الفرعية لنقل الكهرباء	المواد والمعدات	1	ABB TECHNOLOGIES W.L.L	81,424.000	

17	RM-FRSD-228-2017	تجديد	SUPPLY OF MOBILE CLOSED USER GROUP (CUG) FOR EWA-2 YEARS	والاستشارات الإنشائية الهندسية	1	BAHRAIN TELECOMMUNICATIONS COMPANY	162,960.000		
18	PP-FRSD-214-2019	مناقصة	تزويد وتركيب الجرايات بمبنى العناية بالمشاركين التابع لهيئة الكهرباء والماء بمنطقة الجفير	الإنشآت والاستشارات الهندسية	1	ZAEDON BUILDING CONSTRUCTION	58,537.500		
19	RM-FRSD-228-2017	أمر تعريفي	SUPPLY OF MOBILE CLOSED USER GROUP (CUG) FOR EWA-2 YEARS	والاستشارات الإنشائية الهندسية	1	BAHRAIN TELECOMMUNICATIONS COMPANY	3,230.000		
20	RP-EPD-193-2019	مناقصة	صيانة وفحص وتصلب رافعات علوية بمحطة الرفع لإنتاج الكهرباء	المواد والمعدات	1	AL THAWADI ELECTRICAL AND MECHANICAL EST	14,140.000		
21	PT/CSD/MM/2020/043	مناقصة	JOINT KIT & TERMINATION KIT	والمعدات المواد	1	AL BAKALI GENERAL TRADING CO	53,640.000		
22	TC/MM/PT-2019/10/160	مناقصة	WATER FITTINGS	والمعدات المواد	1	MOHAMMED FAKHROO & BROS	265,697.041		
					2	INFRASHORE MECHANICAL	5,604.220		
						المجموع (د.ب.):	271,301.261		
23	SP/OK/PT-2019/12/189	مناقصة	FIBER OPTIC CABLE	والمعدات المواد	1	YOUSIF KHALIL ALMOAYYED & SONS B.S.C	24,359.500		
24	2019/12/SP/NF/PT-190	مناقصة	حاملين الكابلات	والمعدات المواد	1	COSMOS PROJECTS CONTRACTING W.L.L	110,000.000		
25	PT/CSD/OK/2020/019	مناقصة	كبلات كهربائية مع أطراف عزلة	والمعدات المواد	1	CENTRAL POWER PROCESS SYSTEMS	211,953.000		
26	PT/CSD/FN/2020/018	مناقصة	أجهزة لمعدات المياه	والمعدات المواد	1	EMCO CO	21,800.000		
27	PT/CSD/NF/2020/035	مناقصة	EBARA SPARE PARTS FOR RAS ABU JARJUR STATION	والمعدات المواد	1	AL BAKALI GENERAL TRADING CO	129,797.910		
28	PT/CSD/MM/2020/042	مناقصة	CUT-OUT	والمعدات المواد	1	AMEERI STORES	38,637.000		
29	TC/MM/PT-2019/12/191	مناقصة	WATER FITTINGS	والمعدات المواد	1	YOUSIF KHALIL ALMOAYYED & SONS B.S.C	153,664.364		
					2	INFRASHORE MECHANICAL	2,022.870		
						المجموع (د.ب.):	155,687.234		
30	PT/CSD/MA/2020/012	مناقصة	WATER METER	والمعدات المواد	1	EMCO CO	243,500.000		
31	PT/CSD/AY/2020/061	مناقصة	SUPPLY OF ANTISCALE, HIGH TEMPERATURE FOR SITRA POWER & WATER STATION	والمعدات المواد	1	YUSUF BIN AHMED KANOO COMPANY W.L.L	31,800.000		
32	PT/CSD/MA/2020/038	مناقصة	JOINT KIT	والمعدات المواد	1	خير للتجارة	78,000.000		
33	PT/CSD/MH/2020/060	مناقصة	JOINT KIT	والمعدات المواد	1	CENTRAL POWER PROCESS SYSTEMS	66,284.000		
34	PT/CSD/MM/2020/067	مناقصة	PIPE, PVC	والمعدات المواد	1	BAHRAIN PIPES	67,310.000		
						مجموع الترسبات بالبنطار البحري:	11,694,882.751		

هيئة المعلومات والحكومة الإلكترونية

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	الحطاء الفائز	دئار بحريني	صعالت أخرى
1	CIO/2014/02	أمر تعريفي	BACKUP & RECOVERY SOLUTION	والاستثمار والمزايدات الخدمات	1	INTERNATIONAL TURNKEY SYSTEMS	3,490.000	
1	eGA/2009/13	تجديد	المشروع الوطني لنظام الدخول الموحد SINGLE SIGN ON	القطاع غير محدد	1	CRINSONLOGIC	203,667.000	
2	CIO/2013/08	تجديد	INFORMATION TECHNOLOGY OPERATION MANAGMENT	والمعدات المواد	1	FAKHROO IT SERVICES	19,097.560	
						مجموع الترسبات بالبنطار البحري:	226,254.560	

هيئة تنظيم سوق العمل

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	الحطاء الفائز	دئار بحريني	صعالت أخرى
1	LMRA/2019/04	أمر تعريفي	التعاقد لتوفير 5 منخلى البيانات البيولوجيا و 5 موظفي استقبال و 10 موظفي خدمات العملاء	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	TIME RECRUITING MANPOWER AGENCY	67,200.000	
2	LMRA/2020/02	مناقصة	توفير التأمين الصحي لموظفي هيئة تنظيم سوق العمل	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	TAZUR COMPANY	469,573.650	
						مجموع الترسبات بالبنطار البحري:	536,773.650	

وزارة الإسكان

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	الحطاء الفائز	دئار بحريني	صعالت أخرى
1	HP/03/13	أمر تعريفي	مناقصة زمنية - مقولة صيانة لمبنى وزارة الإسكان في مناطق البحرين المختلفة. مقولة رقم C	الإنشآت والاستشارات الهندسية	1	ORLANDO CONT CO	-303,716.000	
						مجموع الترسبات بالبنطار البحري:	-303,716.000	

وزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	الحطاء الفائز	دئار بحريني	صعالت أخرى
1	MUN/CMA/22/2019	مزايدة	مزايدة لتشديد وتأجير وتشغيل إعلان من نوع عليه مضادة وبرزما بمنطقة السيف بمحافظة العاصمة لمدة خمس سنوات	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	MEDIA WAYS CO	683,771.000	
2	TB/28845/2020	مزايدة	بيع قطع حديد حواجز السلامة المرورية المنتشرة بفعل حوادث الطرق العامة	المواد والمعدات	1	CROWN INDUSTRIES	30,100.000	

3	MUN/CMS/16/2017	أمر تعريفي	مناقصة زملية لتزويد حشائش الباسليم	الإشادات والاستشارات الهندسية	1	SAYED KADHEM AL DURAZI & SONS	-137,710.000		
4	MUN/CMS/25/2017	أمر تعريفي	(مناقصة حديدية المحرق الكبرى (المرحلة الأولى	الإشادات والاستشارات الهندسية	1	SARAYA CONTRACTORS CO	-60,390.411		
5	MUN/CMS/10/2018	تجديد	الاشراف الهندسي لعدد 22 منزل ضمن مشروع البيوت الآلية للسقوط	الإشادات والاستشارات الهندسية	1	AREF SADEQ DESIGN CONSULTANTS	14,647.500		
6	MUN/CMS/A28/2019	مزايدة	مزايدة إنشاء وتنفيذ سوق مدينة حمد الشهي	الإشادات والاستشارات الهندسية	1	THE MALLS REAL ESTATE DEVELOPMENT	3,100.000.000		
1	SPD-20/0004	مناقصة	مناقصة خدمات مسح الكميات – مرحلة التنفيذ لمشروع مركز المعارض والموتورات بالمصخير	الإشادات والاستشارات الهندسية	1	D.G.JONES & PARTNERS MIDDLE EAST W.L.L	164,950.000		
2	SD-02/2011	أمر تعريفي	مشروع الصرف الصحي المرحلة 2B حزمة محدودة للشبكة لتصريف مياه الأمطار	الإشادات والاستشارات الهندسية	1	BAHRAIN PIPELINE CONST.	-987,204.000		
3	BMD-20/0011	مناقصة	أعمال الصيانة الشاملة والصيانة المدنية والميكانيكية والكهربائية لمدسة الرفاع العرسي الثانوية للبنات	الإشادات والاستشارات الهندسية	1	ALMOAYYED CONTRACTING W.L.L.	198,621.739		
4	BMD – 20/0006	مناقصة	أعمال الصيانة الشاملة والصيانة المدنية والميكانيكية والكهربائية لمدسة النمامة الثانوية للبنات في منطقة الدمام	الإشادات والاستشارات الهندسية	1	SARAYA CONTRACTORS CO	341,330.000		
5	BMD-20/0009	مناقصة	أعمال الصيانة الشاملة والصيانة المدنية والميكانيكية والكهربائية لمدسة فاطمة الزهراء الابتدائية للبنات	الإشادات والاستشارات الهندسية	1	SARAYA CONTRACTORS CO	238,700.000		
6	BMD–20/0010	مناقصة	أعمال الصيانة الشاملة والصيانة المدنية والميكانيكية والكهربائية لمدسة جد حصن الصناعية الثانوية للبنين	الإشادات والاستشارات الهندسية	1	SARAYA CONTRACTORS CO	196,900.000		

مجموع الترسيمات بالدينار البحريني: 3,783,715.828

وزارة التربية والتعليم

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العملاء الفاعل	دينار بحريني	عملات أخرى
1	M/13/2020	مناقصة	شراء كتب اللغة الإنجليزية للتعليم الإعدادي سلسلة IMPACT	المواد والمعدات	1	AWAL STATIONERY	401,475.000	
2	M/07/2020	مناقصة	شراء كتب اللغة الإنجليزية للتعليم الإعدادي سلسلة UPSTREAM	المواد والمعدات	1	AWAL STATIONERY	160,020.000	

مجموع الترسيمات بالدينار البحريني: 561,495.000

وزارة الخارجية

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العملاء الفاعل	دينار بحريني	عملات أخرى
1	MOFA/1/2017	تمديد	توفير مراسلين ومستخدمين للصيانة وعمال نظافة لوزارة الخارجية	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	MAGIC SHINE CLEANING	61,005.000	

مجموع الترسيمات بالدينار البحريني: 61,005.000

وزارة الداخلية

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العملاء الفاعل	دينار بحريني	عملات أخرى
1	2020-01	مناقصة	توفير مواد رياضية لوزارة الداخلية	المواد والمعدات	1	PALACE INTERPRISES	25,882.500	
					2	دايركت سبورت للخططة الرجالية	21,672.000	
					3	المركز الرياضي الأوروبي	49,990.500	
					4	ALBARAKA EXHIBITION	2,457.000	
						المجموع (د.ب.):	100,002.000	
2	TB/28855/2020	مناقصة	طلب الشراء المباشر لاستبدال حاوي بيانات نظام أفي	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	ALMOAYED DATA GROUP	30,450.000	
3	2019/08	مناقصة	مناقصة توفير مواد مختبرية لوزارة الداخلية - مناقصة زمنية لمدة ثلاث سنوات	المواد والمعدات	1	MANAMA SCIENTIFIC CO	164,919.996	

مجموع الترسيمات بالدينار البحريني: 295,371.996

وزارة الصحة

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العملاء الفاعل	دينار بحريني	عملات أخرى
1	MOH/106/2019	مناقصة	تزويد وتركيب اجهزة الحاسب الالى ومعدات الفيزيائية للصحة في مركز تشغيل الكلى بمنطقة الرفاع	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	COMPUTER WORLD	51,450.000*	SAR 514,500.000
2	MOH/118/2019	أمر تعريفي	توفير خدمات التنظيفات لعدد من المواقع المختلفة بوزارة الصحة	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	ALMOAYYED CLEANING & MAINTENANCE W.L.L	-14,880.000	
3	MOH/122/2019	مناقصة	توفير آلات مكتب لمقر الوزارة أبراج الخيراً في المناس	المواد والمعدات	1	AL SATTAR TRADING & CONTRACTING	28,957.000	
					2	YOUSIF BEN YOUSIF FAKHROO	13,934.000	
						المجموع (د.ب.):	42,891	
4	TB/28683/2020	مناقصة	الشراء المباشر لأجهزة ومستلزمات طبية للكشف وللعلاج وللقاية من فيروس كورونا التامي المسبب - COVID-19	المواد والمعدات	1	MASKATI BROTHERS & COMPANY	67,200.000	
					2	ABDUL RAHMAN & EBRAHIM MOHD AJOOR & CO	18,480.000	
							10,027.500	
							35,700.000	
							33,468.750	
							13,860.000	
					3	BLACK SEA TRADING	12,600.000	

[illegible]

وزارة الصناعة والتجارة والسياحة

#	رقم المتكسفة	التوقيع	الموضوع	القطاع	#	العملاء الفائزون	دليل بحريتي	علامات أخرى
1	MOIC/13/2016	أمر تعزيري	توفير وتشغيل قوة أمنية لحراسة منطقة البحرين المالية للاستثمار	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	BATSCO CO. W.L.L	2,134,000	
							2,134,000	مجموع الترسيمات بالدليلات البحرية: 2,134,000

وزارة المالية والاقتصاد الوطني

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	القطاع الفرعي	دليل بحري	عنايت أخرى
1	TB/25508/2018	تجديد	تجديد عقد صيانة نظم البيع الاحترافي TSM	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	BAHRAIN BUSINESS MACHINES	2,912,000	
2	HFR/06/2019	أمر تعديري	استئجار سيارات	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	EURO MOTORS CO. W.L.L	156,752,000	
						مجموع الترسيمات بالدinars البحريني:	159,664,000	

الجهاز الوطني للإيرادات

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العملاء الخارج	دليل بحري	علاات أخرى
1	TB/27128/2019	أمر تعريفي	تقديم الخدمات الاستثمارية لتنفيذ المرحلة الثانية في تحقيق القيمة المضافة	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	OLIVER WYMAN	563,201.100*	USD 1,489,950.000
						مجموع الترسبات بالدولار البحريني:	563,201.100	

وزارة شؤون الإعلام

#	رقم المتكسفة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء المختار	دليل بحري	عنايت اخرى
1	INFO/13/2019	مزايدة	طرح مزايدة عامة دولية للقرود (104.2) لمدة 5 سنوات	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	ENTERTAINMENT NETWORK LIMITED	1,253,000.000	
						مجموع الترسيمات بالقبول بالبحري:	1,253,000.000	

وزارة شئون الشباب والرياضة

#	رقم المتكيفة	التوقع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائق	تدبير بحريني	علائل اخرى
1	RFPMYS/10/2019	منقصة	حماية المحطة الفرعية لتوزيع الكهرباء بإستاد البحرين الوطني	الإنشاءات والامشاعات الهندسية	1	GLOBAL POWER SYSTEMS S.P.C	123,212.500	
2	RFPMYS/3/2020	مزايده	استئجار أرصعي لدفي الرفاهي الرياضي	الخدمات والمزايدات والامشاعات	1	PHOENIX ENGINEERING SERVICES	4,733,820.000	
3	RFPMYS/23/2018	أمر تخيري	استئجار المركبات لوزارة شؤون الشباب والرياضة لمدة 3 سنوات	الخدمات والمزايدات والامشاعات	1	TASHEELAT CAR LEASING CO	-3,999.000	
						مجموع الترسيات بالمقدار البحتينى:		
						4,853,033.500		

* مبلغ الترسية الأصلي بالعملة الأخرى.

رقم الدعوى: ٢٠٢٠/١١/غرفة

إعلان بقرار تشكيل هيئة تسوية النزاع وبموعد جلسة أمامها

المدعية: شركة يوسف خليل المؤيد وأولاده ش.م.ب مقفلة (سجل تجاري رقم ١٤٢٧)، وكيلها المحامي إيا ب إبراهيم جهاد.
عنوانه: بناية بنك البحرين الوطني، الدور ٧، المنامة، شارع الحكومة.
المدعى عليها: Thorn emi kenwood small appliance ltd، intl division.
عنوان آخر مقر لها: المنامة، مرفأ البحرين المالي، البرج الغربي، بناية ١٤٥٩ مجمع ٣٤٦ مكتب ١٣B.

قرار تشكيل هيئة تسوية النزاع رقم (٤٠٧/٢١) لسنة ٢٠٢٠

تُشكّل هيئة تسوية النزاع في الدعوى رقم ٢٠٢٠/١١/غرفة من السادة التالية أسماؤهم:

١. القاضي عبدالرحمن السيد محمد المعلا (رئيساً).
٢. القاضي خالد حسن عجاجي (عضواً).
٣. الأستاذ حسين مهدي القيدوم (عضواً).

تعلن غرفة البحرين لتسوية المنازعات للمدعى عليها المذكورة أعلاه بقرار تشكيل هيئة تسوية النزاع في الدعوى رقم ٢٠١٩/١١/غرفة، وبموعد أول جلسة أمامها والمقرّر عقدها يوم الثلاثاء الموافق ١٨ أغسطس ٢٠٢٠ عند الساعة ١١:٤٥ صباحاً، وذلك بمقر الغرفة وعنوانها: بناية المبارك بلازا، الطابق الثالث، القاعة رقم ١، مبنى ٢٤٧، شارع ١٧٠٤، المنطقة الدبلوماسية، المنامة، مملكة البحرين، وذلك عملاً بالقرار رقم (٦٥) لسنة ٢٠٠٩ بإصدار لائحة إجراءات تسوية المنازعات التي تختص بها الغرفة بموجب الفصل الأول من الباب الثاني من المرسوم بقانون رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٩، ليعلم.

مدير الدعوى

لدى غرفة البحرين لتسوية المنازعات

رقم الدعوى: ٢٠١٩/٣٩ / غرفة

إعلان بموعد حضور جلسة أمام الهيئة

المدعى: بنك البحرين والشرق الأوسط، وكلاؤه المحامون: حاتم شريف الزعبي، قيس حاتم الزعبي، حامد عبد الرحمن المحمود، حاتم قيس الزعبي.

عنوانهم: برج المصرف العالمي، الطابق ١٦، بناية ١٤١١، شارع ٤٦٢٦، مجمع ٣٤٦، منطقة مرفأ البحرين المالي، مملكة البحرين.

المدعى عليه الأول: أكبر بن علي بن حبيب.

آخر عنوان معلوم له: فيلا ٦، مدخل ٨٥٠، طريق ٤٥١٥، القرية ٥٤٥.

المدعى عليه الثاني: عباس عبد المجيد فلاح جابر.

عنوانه: منزل ١٦٦٥، مجمع ١٢٠٤، مدينة حمد، مملكة البحرين.

وكيله: المحامي محمد أحمد عبد الله حسن.

عنوانه: المنامة، بناية يتيم سنتر، الطابق السادس، فيز ١.

المدعى عليه الثالث: محمد عزام علي أحمد.

عنوانه: طريق وترا بولا ١/٨٥، ماونتين لافينيا، سري لانكا.

المدعى عليه الرابع: خليل أكبر أحمد حسن.

وكيله: المحامي محمد أحمد عبد الله حسن.

عنوانه: المنامة، بناية يتيم سنتر، الطابق السادس، فيز ١.

المدعى عليه الخامس: مزمل ذو الفقار مالك.

عنوانه: فيلا ٢٧، طريق ٢٠٥٦، مجمع ٥٢٠، بلدية ١١٧٩ فواز قاردن، باربار.

المدعى عليه السادس: عباس سيد علي إبراهيم محسن.

عنوانه: فيلا ٢٦٦٠، طريق ٤٠٩٥، مجمع ٥٤٠، مملكة البحرين.

المدعى عليه السابع: محمد أحمد العصفور.

عنوانه: مبنى ١٣٨٩، طريق ٧٥٢١، مجمع ٥٧٥ الجنوبية.

تعلن غرفة البحرين لتسوية المنازعات للمدعى عليهم الأول والثالث والخامس المذكورين أنفاً بموعد حضور جلسة أمام الغرفة بتاريخ ١٨ أغسطس ٢٠٢٠ عند الساعة ١١:٠٠ صباحاً، والمقرر عقدها بمقر الغرفة، وعنوانها بناية البارك بلازا، القاعة رقم ١، الطابق الثالث، مبنى ٢٤٧، شارع ١٧٠٤، المنطقة الدبلوماسية، المنامة، مملكة البحرين، وذلك عملاً بالقرار رقم (٦٥) لسنة ٢٠٠٩ بإصدار لائحة إجراءات تسوية المنازعات التي تختص بها غرفة البحرين لتسوية المنازعات بموجب الفصل الأول من الباب الثاني من المرسوم بقانون رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٩، ليعلم.

مدير الدعوى

لدى غرفة البحرين لتسوية المنازعات

وزارة الصناعة والتجارة والسياحة

إعلانات مركز المستثمرين

إعلان رقم (٤٥٣) لسنة ٢٠٢٠ بشأن تحويل شركة الشخص الواحد إلى شركة تضامن

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه السيد/ عبدالله عبدالقادر، مالك شركة الشخص الواحد التي تحمل اسم (صالون أحمد ستار للرجال ش.ش.و)، المسجلة بموجب القيد رقم ١٣٢٨٨٨، طالبا تغيير الشكل القانوني للشركة وذلك بتحويلها إلى شركة تضامن، وبرأسمال مقداره ٢,٥٠٠ (ألفان وخمسمائة) دينار بحريني، وتسجل باسم كل من: عبدالله عبدالقادر، ويونس مياهم مياه، وعلم مجفور، وجبل أحمد سراج الدين، وكبير الدين إم دي سوهراب الدين.

إعلان رقم (٤٥٤) لسنة ٢٠٢٠ بشأن تحويل شركة ذات مسئولية محدودة إلى مؤسسة فردية

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه الشركاء في الشركة ذات المسئولية المحدودة التي تحمل اسم (الفرحان للمحاماة والاستشارات القانونية ذ.م.م)، المسجلة بموجب القيد رقم ١-١٢١٢٨٠، طالبين تغيير الشكل القانوني للشركة وذلك بتحويلها إلى مؤسسة فردية، وتسجل باسم السيد/ أحمد عبدالله فرحان ثاني، ومباشرة متابعة إجراءات التحويل.

إعلان رقم (٤٥٥) لسنة ٢٠٢٠ بشأن تحويل شركة تضامن إلى شركة الشخص الواحد

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه أصحاب شركة التضامن التي تحمل اسم (إكس إس فور آرابيا/ تضامن)، المسجلة بموجب القيد رقم ٧١٠٢١، طالبين تغيير

الشكل القانوني للشركة وذلك بتحويلها إلى شركة الشخص الواحد، وبرأسمال مقداره ١٠,٠٠٠ (ألف) دينار بحريني، وتسجل باسم السيدة/ زهرة عبد الله أحمد فردان.

إعلان رقم (٤٥٦) لسنة ٢٠٢٠
بشأن تحويل مؤسسة فردية
إلى شركة الشخص الواحد

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه السيد / حسن أحمد علي سلمان، مالك المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (مصنع بلو سويمنج كراب لحفظ الأسماك)، المسجلة بموجب القيد رقم ٤٠٨٢٤-٥، طالباً تغيير الشكل القانوني للمؤسسة وذلك بتحويلها إلى شركة الشخص الواحد، وبرأسمال مقداره ٥٠,٠٠٠ (خمسون ألف) دينار بحريني، وتسجل باسم المالك نفسه.

إعلان رقم (٤٥٧) لسنة ٢٠٢٠
بشأن تحويل مؤسسة فردية
إلى شركة ذات مسؤولية محدودة

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه السيد / عبدالله حاجي حرسى ورسام دعالة، مالك المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (كفتريا دوعالة)، المسجلة بموجب القيد رقم ٤٦٦٤١-١، طالباً تغيير الشكل القانوني للمؤسسة وذلك بتحويلها إلى شركة ذات مسؤولية محدودة، وبرأسمال مقداره ١٠,٠٠٠ (ألف) دينار بحريني، وتسجل باسم كل من: عبدالله حاجي حرسى ورسام دعالة، و
 .CHERUVATH MOOSSA